بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، ملء السماوات وملء الأرض، وملء ما شاء ربنا من شيء ، أحمده حمد الشاكرين لنعمه، المقرين بها، المثنين عليه، أطعمنا وسقانا وآوانا، ومن كل ما سألناه أعطانا ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، شهادة أدخرها ليوم لا ينفع فيه مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله النبي الأمي الصادق الأمين، أرسله الله إلى الناس كافة بشيراً ونذيراً، صلى الله عليه وعلى آله وصحابته الغر الميامين وعلى من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد :

فقد اتفق العلماء في جميع الفنون والعلوم على أهمية القواعد والضوابط في علومهم، لأن لكل علم قواعده الخاصة، كقواعد أصول الفقه، وقواعد التحديث ومصطلح الحديث، وقواعد النحو، وقواعد التفسير، وقواعد المنطق، وقواعد اللغة، وقواعد الصحة، وقواعد الحساب، كما اتفق علماء الشريعة على أهمية علم القواعد الفقهية، لما له من ميزات، فهو من أشرف العلوم، لما له من أهمية وفائدة عظيمة على الفقه وأهله، إذ به تضبط المسائل والجزئيات ، وتدرك أسرار الشريعة ومقاصدها.

وتتأكد الحاجة الماسة إلى القواعد الفقهية في عالمنا المعاصر نظراً لكثرة ما يستجد من مسائل لم تكن معروفة، فهي تكوّن ملكة فقهية تنير للعالم والباحث الطريق لدراسة أبواب الفقه الواسعة ، ومعرفة الأحكام الشرعية المعروضة عليه، واستنباط الحلول للوقائع المتجددة ، والأحداث النازلة.

فموضوع علم القواعد الفقهية أصبح يفرض نفسه أكثر من أي وقت مضى باعتباره علماً إجرائياً عملياً.

لذا عني علماء المسلمين على اختلاف مذاهبهم بهذا العلم، فدونوا فيه الكتب الكثيرة ، فكان لكل مذهب مصادر ومؤلفات ، جمعت هذه القواعد على اختلاف بين أصحابها في منهج التأليف

والترتيب ، ومن هؤلاء علماء المذهب المالكي الذين أدلوا بدلائهم في هذا المجال ، فكان لهم إسهام في التأليف والتدوين.

لكن التساؤل الذي بقي مطروحاً هو : ما مدى إسهام علماء المالكية في مجال التأليف في القواعد الفقهية ؟ وهل كانوا أسبق إلى هذا الأمر من غيرهم من المذاهب الأخرى ؟ وما مدى علاقة الفقه المالكي بالقواعد ؟

هذا ما سأحاول الإجابة عليه في هذا البحث متخذاً في ذلك المنهج التالي:

منهجي في البحث :

ــ استقراء وتتبع كل من كان له إسهام في التأليف في القواعد في مذهب الإمام مالك، مبرزاً حجم تلك المساهمة وما تتميز به ، مع إيراد ترجمة موجزة لهم ما عد المعاصرين.

ــ جمع المادة العلمية من مصادرها الأصلية .

ــ رتبت هؤلاء الأعلام ترتيباً زمنياً مراعياً في ذلك سنة الوفاة ، ليتبين مدى استفادة بعضهم من بعض .

ــ أوردت في الترجمة اسم الكتاب الذي كتبه المترجم له في القواعد، مع إعطاء وصف فني وعلمي لكل كتاب، وبيان ما إن كان مطبوعاً أو مخطوطاً .

ــ توثيق النصوص من كتب أصحابها .

ــ أوردت في بحثي المؤلفات في القواعد والضوابط دون المؤلفات التي في الفروق بين الفروع الفقهية .

ــ عقدت فصلاً مستقلاً للحديث عن أهم الكتب في القواعد عند المالكية ، تحدثت فيه عن الكتاب، مبيناً منهجه من حيث الترتيب والمضمون ، مع بيان قيمته العلمية بين كتب المذهب المالكي .

ــ لم ألتزم بالترجمة للأعلام الواردة أسماؤهم في أثناء البحث .

خطة البحث :

وتندرج في مقدمة، وتمهيد، وفصلين، وخاتمة.

المقدمة : وفيها بيان أهمية الموضوع والمنهج وخطة البحث .

التمهيد: في القواعد الفقهية ، تعريفها ، نشأتها ، أهميتها ، ومناهج المؤلفين فيها

ويشتمل على أربعة مباحث :

المبحث الأول : تعريف القاعدة الفقهية ، والفرق بينها وبين غيرها.

المبحث الثاني : نشأة القواعد الفقهية .

المبحث الثالث : أهمية القواعد الفقهية .

المبحث الرابع : مناهج المؤلفين في القواعد الفقهية .

الفصل الأول : القواعد الفقهية في المذهب المالكي .

ويشتمل على مبحثين :

المبحث الأول : علاقة الفقه المالكي بالقواعد الفقهية .

المبحث الثاني : إسهامات المالكية في التأليف في القواعد الفقهية .

الفصل الثاني : دراسة لأهم كتب القواعد الفقهية عند المالكية.

ويشتمل على أربعة مباحث :

المبحث الأول : دراسة لكتاب الفروق للقرافي .

المبحث الثاني : دراسة لكتاب القواعد للمقري .

المبحث الثالث : دراسة لكتاب إيضاح المسالك للونشريسي .

المبحث الرابع : دراسة لكتاب المنهج المنتخب للزقاق .

الخاتمة وتتضمن أهم النتائج التي توصلت إليها أثناء كتابة البحث .

الفهارس :

وتشتمل على ما يلي :

ـــ فهرس الكتب .

ـــ فهرس الأعلام .

ـــ فهرس المصادر والمراجع .

ـــ فهرس الموضوعات .

القواعد الفقهية تعريفها ونشأتها وأهميتها ومناهج المؤلفين فيها

:

المبحث الأول: تعريف القاعدة الفقهية، والفرق بينها وبين غيرها .

المبحث الثاني: .

المبحث الثالث: .

المبحث الرابع: مناهج المؤلفين في القواعد الفقهية .

المبحث الأول : في تعريف القاعدة الفقهية والفرق بينها وبين غيرها .

أولاً: تعريف القاعدة الفقهية .

تعريف القاعدة لغة : القاعدة في اللغة تأتي بمعنى الأساس وجمعها قواعد؛ وهي أسس الشيء وأصوله التي يبنى عليها، ومن ذلك قول الله جل وعلا : ﴿ وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل ﴾ ( ) ، وقوله تعالى:﴿ فأتى الله بنيانهم من القواعد ﴾ ( )، وسواء كان ذلك الشيء حسياً كما في هذه الأمثلة أو معنوياً كما نقول مثلاً: قواعد الإسلام، وقواعد العلم وغير ذلك( ) .

واصطلاحاً : ليس هناك تعريف متفق عليه للقاعدة الفقهية فنجد بعض العلماء يعبر عنها بكونها قضية كلية ، لأنها تنطبق على جزئياتها المندرجة تحتها( ).

ويخالف آخرون ويقولون : بل هي أغلبية لوجود الاستثناءات فيها، وهو ما صرح به صاحب تهذيب الفروق قائلاً: "ومعلوم أن أكثر قواعد الفقه أغلبية "( ) ، ذلك أن من يطالع كتب القواعد الفقهية يجد فيها مسائل مستثناة من تلك القواعد تخالف أحكامها حكم القاعدة هذا من حيث شمولها وعدمه .

ومن حيث كونها حكماً أو قضية ، يعبر بعضهم بقوله : إنها حكم ، ويخالف آخرون ويقولون: إنها قضية .

( ) سورة البقرة آية

( ) سورة النحل آية

( ) انظر : الصحاح / ، ومعجم مقاييس اللغة / ، ولسان العرب / (مادة قعد) .

( ) انظر: القواعد للمقري / ، والتعريفات للجرجاني ص ، وكشاف اصطلاحات الفنون للتهانوي / ، وشرح التلويح على التوضيح / ، والأشباه والنظائر لابن السبكي / ، وإيضاح المسالك للونشريسي مقدمة المحقق ص ، وشرح الكوكب المنير /

( ) تهذيب الفروق / وانظر: غمز عيون البصائر شرح كتاب الأشباه والنظائر /

ونتيجة لاختلافهم في تحديد هذه الاعتبارات فقد اختلفت تعريفاتهم للقاعدة الفقهية ، ويمكن تعريفها بأنها: حكم شرعي في قضية أغلبية يتعرف منها أحكام ما دخل تحتها . أو يقال: هي أصل فقهي كلي يتضمن أحكاماً تشريعية عامة من أبواب متعددة في القضايا التي تدخل تحت موضوعه( ) .

ثانياً: الفرق بين القاعدة الفقهية والقاعدة الأصولية .

يمكن تلخيص الفروق بين القاعدة الفقهية والقاعدة الأصولية في النقاط التالية :

ــ القواعد الأصولية وسط بين الأدلة والأحكام ، فهي التي يستنبط بها الحكم من الدليل التفصيلي ، وموضوعها دائماً الدليل والحكم .

أما القاعدة الفقهية فهي قضية أكثرية، جزئياتها بعض مسائل الفقه ، وموضوعها دائماً هو فعل المكلف، فمثلاً القاعدة الأصولية (النهي يقتضي الفساد) ، موضوعها كل دليل في الشريعة ورد فيه النهي، بينما القاعدة الفقهية (المشقة تجلب التيسير) كل فعل من أفعال المكلفين يوجد فيه مشقة معتبرة شرعاً .

ــ القواعد الأصولية كلية تنطبق على جميع جزئياتها ، بخلاف القواعد الفقهية فإنها أغلبية، يكون الحكم فيها على أغلب الجزئيات ويدخلها الاستثناء في بعضها .

ــ ثمرة القواعد الأصولية التمكن من استنباط الحكم الشرعي الفرعي بينما ثمرة القواعد الفقهية جمع الفروع المتشابهة في الحكم تحت علة واحدة تجمعها .

ــ الفرض الذهني يقتضي وجود القواعد الأصولية قبل الفروع ، بخلاف القواعد الفقهية فإنها متأخرة في الوجود الذهني والواقعي عن الفروع، لأنها جمع للفروع المتشابهة، وهذا لا يكون إلا بعد وجود الفروع التي يسبق وجودها وجود القواعد الأصولية .

( ) انظر: القواعد الفقهية للندوي ص ، والمدخل الفقهي للزرقاء / ، ومقدمة تحقيق القواعد للحصني / .

ـــ من جهة القواعد الأصولية يستفيد منها المجتهد خاصة حيث يستعملها عند استنباط الأحكام الشرعية الفرعية من أدلتها. أما القواعد الفقهية فيمكن أن يستفيد منها الفقيه والمتعلم، حيث إن كل قاعدة تشتمل على حكم كلي لعدد من المسائل، فالرجوع إليها أيسر من الرجوع إلى حكم كل مسألة على حدة( ) .

تلك أهم الفروق بين القواعد الفقهية والقواعد الأصولية، وقد يظهر من خلالها وجود علاقة بين هذين النوعين من القواعد هي العموم والخصوص الوجهي؛ حيث يجتمعان في وجه هو : أن كلاً من قواعد العلمين يندرج تحته فروع وتختلفان فيما عدا ذلك: من نوع هذه الفروع المندرجة وكيفية اندراجها( ) .

ثالثاً : الفرق بين القاعدة الفقهية والضابط الفقهي .

هناك مؤلفات في القواعد من تأملها وجد أن أكثر ما تتضمنه ضوابط فقهية، وليس قواعد فقهية ، وهذا ربما يرجع إلى اعتبار القاعدة والضابط الفقهيين بمعنى واحد، لذلك اكتفى بعضهم بتعريف القاعدة الفقهية لاشتمالها على معنى الضابط كما هو صنيع الكمال بن الهمام( ) ، والفيومي( ) .

والأظهر افتراقهما ، إذ الضابط أخص من القاعدة ، فهو يجمع فروعاً من باب واحد، بخلاف القاعدة فإنها تجمعها من أبواب مختلفة، وهو الذي سار عليه أكثر الفقهاء المتأخرين، نظراً لاستقرار العلم ووضوح مصطلحاته، وبلوغه مرحلة النضج( ) .

( ) انظر: القواعد الفقهية (بحث) للزحيلي ص

( ) انظر مزيد بيان حول الفروق في : القواعد الفقهية للندوي ص ، وإيضاح المسالك مقدمة المحقق ص ، والقواعد للحصني مقدمة المحقق /

( ) انظر: التقرير والتحبير /

( ) انظر: المصباح المنير

( ) انظر: القواعد الفقهية للدكتور يعقوب الباحسين ص

يقول ابن نجيم في بيان الفرق بين القاعدة والضابط الفقهيين :

" الفرق بين الضابط والقاعدة أن القاعدة تجمع فروعاً من أبواب شتى ، والضابط يجمعها من باب واحد هذا هو الأصل"( ) .

وهذا الذي قاله ابن نجيم هو الذي درج عليه أبو البقاء الكفوي( ) ، والسيوطي( ) وابن النجار( ) .

فمثال القاعدة (الأمور بمقاصدها) ، فهذه القاعدة تدخل في أغلب أبواب الفقه إن لم تكن جميعها، وقد ذكر الإمام الشافعي ـــ رحمه الله ـــ أنها تدخل في سبعين باباً( ) ومثال الضابط قول النبي ﷺ :{ أيما إهاب دبغ فقد طهر}( ) ، فإنه يعتبر ضابطاً لطهارة الجلود في باب الآنية( ).

( ) الأشباه والنظائر لابن نجيم ص

( ) الكليات للكفوي ص

( ) انظر: الأشباه والنظائر في النحو للسيوطي /

( ) انظر: شرح الكوكب المنير /

( ) انظر: الأشباه والنظائر للسيوطي ص

( ) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب اللباس ، باب في أهب الميتة برقم ، والترمذي في سننه، كتاب اللباس ، باب ما جاء في جلود الميتة ، وحسنه برقم ، وابن ماجه في سننه، كتاب اللباس ، باب لبس جلود الميتة إذا دبغت برقم

( ) انظر: الأشباه والنظائر في النحو للسيوطي /

يقول تاج الدين ابن السبكي : " ومنها ما لا يختص بباب كقولنا : (اليقين لا يزول بالشك) ، ومنها ما يختص كقولنا : (كل كفارة سببها معصية فهي على الفور)، والغالب فيما اختص بباب وقصد به نظم صور متشابهة أن يسمى ضابطاً "( ) .

المبحث الثاني : أهمية القواعد الفقهية.

علم القواعد الفقهية له أهمية كبيرة في الفقه الإسلامي، فهو ثروة فقهية عظيمة، وزاد فكري لا ينضب يتحصل بفهم تلك القواعد والإحاطة بها ملكة للفقيه، وبقدر ما تتسع مداركه في الإحاطة بها يعظم قدره، وتعلو مرتبته.

ولهذا تنافس في تحصيلها جهابذة العلماء قديماً وحديثاً ، كما أشاد بها كثير من الأئمة ، منهم القرافي في فروقه، إذ يقول :" وهذه القواعد مهمة في الفقه، عظيمة النفع ، وبقدر الإحاطة بها يعظم قدر الفقيه ويشرف ، ويظهر رونق الفقه ويعرف ، وتتضح مناهج الفتوى وتكشف، فيها تنافس العلماء، وتفاضل الفضلاء ، وبرز القارح على الجذع، وحاز قصب السبق من فيها برع، ومن جعل يخرج الفروع بالمناسبات الجزئية دون القواعد الكلية، تناقضت عليه الفروع واختلفت ، وتزعزعت خواطره فيها واضطربت ، وضاقت نفسه لذلك وقنطت ، واحتاج إلى حفظ الجزئيات التي لا تتناهى ، وانتهى العمر و لم تقض نفس من طلب مناها، ومن ضبط الفقه بقواعده استغنى عن حفظ أكثر الجزئيات، لاندراجها في الكليات ، واتحد عنده ما تناقض عند غيره وتناسب ، وأجاب الشاسع البعيد وتقارب، وحصل طلبته في أقرب الأزمان، وانشرح صدره لما أشرق فيه من البيان، فبين المقامين شأو بعيد، وبين المترلتين تفاوت شديد"( ).

ويمكن تلخيص تلك النقاط التي ذكرها القرافي فيما يتعلق بأهمية القواعد فيما يلي:

ـــ تساعد القواعد الفقهية على تكوين الملكة الفقهية لدى الفقيه .

( ) الأشباه والنظائر /

( ) الفروق / وانظر: الأشباه والنظائر لابن نجيم ص( )

ــ تمكن الفقيه من جمع الجزئيات والفروع المتناثرة ، وذلك لاندراجها تحت تلك القواعد فيقف على ما ينبغي مراعاته في كل جزئية من تلك الصور المتشابهة.

ــ تسمح للفقيه بأن يدرك أسرار الشريعة ومقاصدها ، وذلك أن معرفة القاعدة العامة التي تندرج تحتها مسائل عديدة يعطي تصوراً واضحاً عن مقصد الشريعة في ذلك ، ولا شك أن هذا يفيد الفقيه في النوازل من حيث ربط الفرع بمقصده التشريعي، وإدراك أوجه الجمع والفرق بين الفروع، ومن ثم معرفة العلل الحكمية والأسباب التشريعية لتلك الأحكام المندرجة ضمن القاعدة الفقهية.

ــ تمكن المجتهد من ضبط فتواه على وفق أسس سليمة .

ــ الاقتصار على الفروع الفقهية قد يوقع طالب العلم في شيء من التناقض، أما استحضار القاعدة الفقهية لكل فرع وإلحاق الفرع بقاعدته، فإنه يزيل عنه الكثير من التناقض( ) .

المبحث الثالث : نشأة القواعد الفقهية

لقد أوتي رسولنا ﷺ جوامع الكلم ، فكان يقول العبارة الوجيزة التي تتضمن أحكاماً كثيرة ربما دونها العلماء والأئمة في مجلدات ، ولا غرابة في ذلك، فهو أفصح من نطق بالضاد، ومما أثر عنه ﷺ في جوامع كلمه التي خرجت مخرج القواعد الفقهية قوله ﷺ : {لا ضرر ولا ضرار }( )

( ) انظر: مقدمة تحقيق القواعد للمقري لابن حميد / ، ومقدمة تحقيق القواعد للحصني / والقواعد الفقهية للدكتور يعقوب الباحسين ص

( ) أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الأقضية ، باب القضاء في المرفق برقم ، وابن ماجه في سننه ،كتاب الأحكام ، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره برقم

{ ما أسكر كثيره فقليله حرام }( ) ، { العجماء جرحها جبار }( ) وغير ذلك من النصوص الجامعة لكثير من الأحكام في عبارة وجيزة أضحت عند العلماء قواعد ثابتة، وجرت عندهم مجرى القواعد الفقهية .

فمثل هذه النصوص الجامعة المأثورة عنه ﷺ تحدد لنا نقطة البداية لنشأة القواعد الفقهية إذ أن كثيراً من تلك القواعد كان متداولاً في عصر النبوة وعهد الصحابة والتابعين، وإن لم يكن ذلك مقرراً ومدوناً على ما هو عليه في العصور التالية ، ومما أثر عن الصحابة رضي الله عنهم في ذلك قول عمر بن الخطاب ؓ: { مقاطع الحقوق عند الشروط }( ) .

فهذه كلها أمارات على وجود تلك القواعد في تلك العصور المتقدمة الأولى ، فإن الصحابة والتابعين كانوا ينطقون بكلمات لا تخص باباً معيناً أو مسألة معينة، بل تندرج تحتها مسائل وجزئيات كثيرة من أبواب مختلفة .

وإذا نظرنا في عصر الأئمة الفقهاء فإننا نجد عبارات أثرت عنهم هي في حقيقتها قواعد وضوابط فقهية ، ومن ذلك ما جاء في كتاب الخراج للقاضي أبي يوسف قوله : " كل من مات من المسلمين لا وارث له فماله لبيت المال" ( ) .

وعن الشافعي في كتابه الأم عبارات كثيرة في مواضع عديدة لا تعدو في الغالب أن تكون قواعد وضوابط فقهية ، ومن ذلك قوله : " يجوز في الضرورة ما لا يجوز في غيرها "( )

( ) أخرجه أبو داود في سننه ، كتاب الأشربة ، باب النهي عن المسكر برقم ، والترمذي في سننه ، كتاب الأشربة، باب ما أسكر كثيره فقليله حرام برقم ، وابن ماجه في سننه ، كتاب الأشربة ، باب ما أسكر كثيره فقليله حرام برقم .

( ) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الديات باب المعدن جبار والبئر جبار برقم ، ومسلم في صحيحه ، كتاب الحدود ، باب جرح العجماء والمعدن والبئر جبار برقم

( ) أخرجه البخاري في صحيحه ــ معلقاً ــ كتاب الشروط ، باب الشروط في النكاح .

( ) الخراج ص

وغير ذلك مما هو مبثوث في ثنايا كتبهم، فلا يكاد يخلو كتاب فقهي منها، إذ كانوا يعززون بها كلامهم حين يعرضون لاستنباط الأحكام.

فهذه العبارات المأثورة عن هؤلاء الأئمة تدلنا على أن اللبنة الأولى للقواعد الفقهية قامت في القرون الثلاثة الأولى وإن لم يتسع نطاق استعمالها لعدم الحاجة إليها كثيراً .

ولما اتسع نطاق الفقه وتشعبت فروعه ، احتاج العلماء إلى ضبط تلك المسائل والفروع لكثرتها ، فظهر ما يعرف بكتب القواعد، والظاهر أن فقهاء الحنفية ـــ رحمهم الله ـــ كانوا أسبق من غيرهم للتأليف في هذا المجال، وكان أول كتاب كتبه العلماء في القواعد الفقهية كتاب (تأسيس النظر)( ) للإمام أبي زيد الدبوسي المتوفى سنة هـ ، ثم تتابعت المؤلفات في هذا الفن على اختلاف بين مؤلفيها في مناهج التأليف، وبأسماء وعناوين متنوعة كالقواعد ، والكليات ، والفروق ، والأشباه والنظائر ، كل ذلك ما بين نظم ونثر وشرح واختصار( ) .

المبحث الرابع مناهج المؤلفين في القواعد الفقهية :

زخر التراث الإسلامي بمؤلفات عديدة للقواعد الفقهية في المذاهب الأربعة وغيرها، لكن المتأمل في تلك المؤلفات يقف على مناهج متنوعة في التأليف يمكن حصرها فيما يلي :

( ) الأم /

( ) وقد طبع "تأسيس النظر" عدة طبعات .

( ) انظر : القواعد الفقهية للندوي ص

أولاً : منهجهم في الترتيب .

وهو على أربعة أنواع :

ـــ الترتيب الهجائي :

يعتمد هذا المنهج على ترتيب القواعد ترتيباً أبجدياً مراعٍ في ذلك الحرف الأول من كل قاعدة، ولعل لجوء بعضهم إلى هذا المنهج إنما كان تفادياً لاشتمال القاعدة على مسائل وأبواب متعددة مما يستدعي تكرارها ، وممن سار على هذا المنهج في التأليف الإمام الزركشي في كتابه (المنثور في القواعد) ، وقد ذكر محقق الكتاب أن الزركشي هو مبتكر هذا الفن( ) .

ـــ الترتيب الموضوعي من حيث شمولية القاعدة والاتفاق عليها :

يعتمد هذا المنهج على مراعاة شمولية القاعدة ومقدار ما يندرج تحتها من مسائل وفروع، ومراعاة اتفاق العلماء على اعتبار القاعدة واختلافهم فيها ، فجعلوا القواعد ثلاثة أقسام:

أ ـــ قواعد كلية يرجع إليها أغلب مسائل الفقه، وهي القواعد الخمس الكلية .

ب ـــ قواعد كلية يرجع إليها بعض مسائل الفقه .

ج ـــ قواعد خلافية اختلف فيها العلماء وفي المسائل المندرجة تحتها .

وعلى هذا المنهج سار المؤلفون في الأشباه والنظائر كابن السبكي، والسيوطي، وابن نجيم وغيرهم .

ـــ جمع القواعد وسردها دون اتباع ترتيب معين في ذلك :

وعلى هذا سار الونشريسي في كتابه إيضاح المسالك .

ـــ الترتيب الفقهي :

ويعتمد هذا المنهج على ترتيب القواعد على أبواب الفقه، وعلى هذا سار الإمام المقري في كتابه القواعد ، والبقوري في ترتيب الفروق .

( ) انظر: المنثور في القواعد /

ثانياً : منهجهم من حيث مضمون الكتاب .

نجد كتباً في القواعد لم تتضمن في طياتها سوى القواعد الفقهية أو الضوابط ، لكننا نجد في المقابل كتباً أخرى في القواعد اشتملت على مواد أخرى :

ـــ فهناك من المؤلفين من دمج القواعد الفقهية مع القواعد الأصولية كما هو صنيع الإمام شهاب الدين القرافي في كتابه الفروق، حيث دمج في كتابه قواعد فقهية مع قواعد أصولية بل زاد عليها قواعد نحوية .

ـــ ويوجد من المؤلفين من دمج القواعد الفقهية مع موضوعات فقهية أخرى كما هو صنيع الإمام ابن رجب الحنبلي في كتابه القواعد .

:

القواعد الفقهية في المذهب المالكي .

ويشتمل على مبحثين :

المبحث الأول : علاقة الفقه المالكي بالقواعد الفقهية .

المبحث الثاني: إسهامات المالكية في التأليف في القواعد الفقهية

المبحث الأول : علاقة المذهب المالكي بالقواعد الفقهية .

يعتبر المذهب المالكي امتداداً لمذهب أهل المدينة من الصحابة والتابعين ، وذلك أن إمام المذهب مالك بن أنس رحمه الله قد أخذ علمه من علماء المدينة وأئمتها ، وعلى ذلك بنى مذهبه ووضع أصوله التي ربما خالف في بعضها سائر المذاهب .

والمتأمل يجد أن المذهب المالكي قد تميز بالجانب العملي للفقه أكثر من غيره من المذاهب، يبين ذلك كثرة الآثار عن أئمة المذهب فيما يتعلق بالنوازل ، ولا يشك أحد في أن الخوض في قضايا النوازل يحتاج إلى ملكة فقهية، وإحاطة بالمسائل والجزئيات ، ومعرفة جيدة بالأصول ومقاصد الشريعة .

وإذا نظرنا في تلك الفروع الفقهية والجزئيات فإننا نجدها كثيرة يصعب ضبطها والإحاطة بها كلها ، فما السبيل إلى إدراك ذلك ؟

لقد تنبه علماء المالكية إلى هذا الأمر منذ العصور الأولى وعلموا أنه لا سبيل إلى إدراكه إلا باتباع أسلوب ومنهج التقعيد للمسائل والفروع والجزئيات حتى يتسنى لهم الرجوع إلى تلك القواعد والضوابط وتطبيقها تطبيقاً عملياً فيما قد يجد من مسائل ، ويشير القرافي إلى هذا المعنى فيقول : " وهذه القواعد مهمة في الفقه ، عظيمة النفع ، وبقدر الإحاطة بها يعظم قدر الفقيه ويشرف ، ويظهر رونق الفقه ويعرف، وتتضح مناهج الفتوى وتكشف ومن ضبط الفقه بقواعده استغنى عن حفظ أكثر الجزئيات لاندراجها في الكليات ، واتحد عنده ما تناقض عند غيره وتناسب "( ) .

ولم يكن سلوك منهج التقعيد للمسائل بدعاً في المذهب ، بل إن إمام المذهب كان قد سلك المنهج نفسه ، ولعل في ذلك إشارة إلى من يأخذ عنه أن يسلك مسلكه ، وقد أثر عنه شيء من ذلك في مدونته، ومن ذلك مما هو من قبيل القواعد أو الضوابط الفقهية ما جاء في

( ) الفروق /

المدونة( ): " وسألت عن خرء الطير والدجاج التي ليست بمخلاة تقع في الإناء فيه الماء ، ما قول مالك فيه ؟ قال : كل ما لا يفسد الثوب فلا يفسد الماء ".

فقوله : كل ما لا يفسد الثوب فلا يفسد الماء ، هو بمثابة الضابط الفقهي الذي يدخل تحت باب واحد هو باب الطهارة .

ثم جاء أئمة المذهب من بعد ، وسلكوا المنهج نفسه ، فنجد الإمام ابن حارث الخشني المتوفى سنة هـ ، يجمع ما تناثر من المسائل والجزئيات في كتابه " أصول الفتيا " ، حيث جمع فيه أصول المسائل في مذهب مالك التي تساعد على استنباط أحكام الفروع وصاغها في عبارات وجيزة على نسق الكليات والضوابط الفقهية( ).

و لم تكن علاقة الفقه المالكي بالقواعد الفقهية لتقتصر على كتب خاصة بالقواعد والكليات، بل إننا نجدها مبثوثة بشكل واضح في كتب الفروع لأئمة المذهب ، فلو نظرنا في كتاب "الإشراف على مسائل الخلاف" للقاضي عبد الوهاب المتوفى سنة هـ ، لوجدناه قد اشتمل على جملة من الضوابط والقواعد وعددها ليس بالقليل ، وقد استخرجها أحد الباحثين المعاصرين( ) وجعلها ثلاثة أقسام :

أ ـ كليات تتناول معظم فروع الشريعة .

ب ـ وقواعد تتناول فروعاً كثيرة لكنها أقل من النوع الأول .

ج ـ وضوابط فقهية تختص بباب واحد من أبواب الفقه .

وكذلك الحال بالنسبة لكتب الإمام ابن رشد القرطبي المتوفى سنة هـ ، فإننا نجدها في الغالب حافلة بذكر القواعد والضوابط التي يمهد بها للحديث عن المسائل الفقهية، بل إننا نجد بعض الكتب التي ألفت في القواعد هي في الأصل جمع لما تناثر من تلك القواعد في كتاب من كتب

( ) المدونة /

( ) يأتي الحديث عن كتاب أصول الفتيا في ص من هذا البحث .

( ) وهو الدكتور محمد الروكي ، انظر الحديث عن كتابه في ص من هذا البحث .

الفروع ، ومن ذلك كتاب الفروق( ) للإمام شهاب الدين القرافي المتوفى سنة هــ ، فإن أكثر ما اشتمل عليه من القواعد والضوابط إنما كان مبثوثاً في كتابه الذخيرة في الفقه .

يقول ــ رحمه الله ــ في مقدمة فروقه مبيناً ذلك : " وقد ألهمني الله تعالى بفضله أن وضعت في كتاب الذخيرة من هذه القواعد شيئاً كثيراً مفرقاً في أبواب الفقه، كل قاعدة في بابها ، وحيث تبنى عليها فروعها ، ثم أوجد الله تعالى في نفسي أن تلك القواعد لو اجتمعت في كتاب وزيد في تلخيصها وبيانها والكشف عن أسرارها وحكمها لكان ذلك أظهر لبهجتها ورونقها فوضعت هذا الكتاب للقواعد خاصة، وزدت قواعد ليست في الذخيرة ، وزدت ما وقع منها في الذخيرة بسطاً وإيضاحاً "( ).

فكتاب الذخيرة قد احتوى على كثير من القواعد الفقهية ذكرها القرافي وفرع عليها كثيراً من الفروع الفقهية .

وهكذا استمر التأليف في هذا الفن عبر العصور ، وتنوعت مناهج أئمة المذهب في ذلك ما بين نظم ونثر ، وشرح وتعليق ، واختصار وترتيب .

وهذا الذي ذكرته يبين قوة العلاقة بين الفقه المالكي والقواعد الفقهية ، هذه العلاقة التي أكسبت المذهب مرونة في التعامل مع القضايا والمسائل النازلة والمستجدة عبر العصور .

( ) سيأتي الحديث عن كتاب الفروق في الفصل الثاني ص من هذا البحث .

( ) الفروق /

المبحث الثاني : إسهامات المالكية في التأليف في القواعد الفقهية

ـــ محمد بن حارث الخشني .

ترجمة المؤلف( ):

أبو عبد الله ، محمد بن حارث بن أسد الخشني القيرواني ثم الأندلسي، ولد بالقيروان أواخر القرن الثالث ، وتوفي بقرطبة سنة هـ ، كان ـــ رحمه الله ـــ حافظاً للفقه ، عالماً بالفتيا وأساليبها ، عالماً بالمذاهب والأنساب والتاريخ ، جماعاً للكتب ، وله تآليف حسنة مفيدة.

من مؤلفاته في القواعد :

كتاب أصول الفتيا في الفقه على مذهب الإمام مالك .

قصد ابن حارث رحمه الله بهذا التأليف جمع أصول المذهب التي تساعد على استنباط أحكام الفروع، وقد رتب كتابه على ستين باباً( ) تناول فيها أبواب الفقه المختلفة ، وهذه الأبواب منها المألوف في سائر كتب الفقه ، ومنها ما اشتمل على مواضيع كانت منثورة في أبواب مختلفة كباب أحكام المرأة الذي جمع فيه كثيراً من الأحكام التي تخص المرأة في عبادتها ومعاملتها وأداء شهادتها، وباب الشروط ، وغيرها .

وهذا الأسلوب يدل على نزعة جديدة في التبويب الفقهي والعرض ، وميل إلى التفكير في المناط الذي ترتبط به مسائل يجمعها عنوان واحد .

وقد اشتمل الكتاب على كثير من الضوابط والكليات الفقهية في أبواب الفقه المختلفة صاغها ابن حارث بعبارات سهلة وموجزة، بعيداً عن التعقيد والإطالة ، غير أنه لم يهتم بجانب الاستدلال للمسائل الخلافية ، إذ أن هدفه هو تخريج فروع المالكية على أصولهم ، وبيان آرائهم

( ) انظر ترجمته في: ترتيب المدارك / ، وجذوة المقتبس ص ، والديباج ص

( ) وهي التي وضعها المؤلف، وقد أضاف المحققون للكتاب أبواباً أخرى .

فيها بناء على اعتبارهم لتلك الأصول من عدمه، ومن ثم كان كتابه مالكي المنحى والمنزع( ) وقد طبع الكتاب في مجلد واحد سنة هـ بتحقيق مجموعة من العلماء.

ــ شهاب الدين القرافي .

ترجمة المؤلف( ):

أبو العباس ، أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن الصنهاجي القرافي ، شهاب الدين، ولد سنة هـ ، وتوفي رحمه الله سنة هـ .

الإمام العلامة، وحيد دهره، كان بارعاً في الفقه والأصول والنحو والعلوم العقلية ، وقد اتسمت مؤلفاته بالابتكار من حيث التحقيق والاستنباط .

من مؤلفاته في القواعد :

أ ــ أنوار البروق في أنواء الفروق ، وهو مطبوع ومتداول بين العلماء وطلبة العلم، واشتهر بينهم باسم "الفروق"، وسيأتي الحديث عنه مفصلاً في الفصل الثاني( ).

ب ــ الأمنية في إدراك النية( ).

وهو كتاب صغير ، جعله المؤلف في عشرة أبواب، تناول فيها المسائل والقواعد المتعلقة بالنية وأحكامها ، دون أن يولي عناية كبيرة للاستدلال ، لأن المقصود في كتب القواعد هو تحقيق الأصل في الفرع بغض النظر عن حجية الأصل أو عدم حجيته( ) .

( ) انظر : مقدمة تحقيق كتاب أصول الفتيا ص

( ) انظر : الديباج ص ، وشجرة النور ص ، وهدية العارفين /

( ) انظر ص من هذا البحث .

( ) حققه عبد الله إبراهيم صلاح ضمن رسالته الإمام شهاب الدين القرافي وأثره في الفقه الإسلامي ، انظر: ص

( ) انظر: المذهب المالكي للمامي ص

والكتاب على صغر حجمه غير أنه تميز بالدقة وأصالة الفهم ، وحسن التقعيد ، وهو من الكتب التي اختصت بدارسة قاعدة واحدة ، وقد طبع الكتاب سنة هــ .

ــ محمد بن راشد البكري .

ترجمته( ):

أبو عبد الله ، محمد بن عبد الله بن راشد البكري القفصي .

فقيه أصولي متفنن ، أخذ عن أئمة المشرق والمغرب، له تآليف مفيدة شاهدة بفضله ونبله ، توفي ــ رحمه الله ــ سنة هــ .

من مؤلفاته في القواعد :

المذهب في ضبط قواعد المذهب( )في ستة أسفار ، قال ابن فرحون رحمه الله :" ليس للمالكية مثله"( ). والكتاب مخطوط .

ــ محمد بن إبراهيم البقوري .

ترجمته( ):

أبو عبد الله ،محمد بن إبراهيم البقوري .

الإمام الهمام ، العلامة القدوة العمدة الفهامة . أخذ العلم عن القرافي وغيره، توفي رحمه الله سنة هــ بمراكش .

من مؤلفاته في القواعد :

ترتيب فروق القرافي واختصارها .

( ) انظر ترجمته في: الديباج ص ، وشجرة النور الزكية ص ، ونيل الابتهاج ص

( ) انظر: الديباج ص ، وهدية العارفين / ، ومعجم المؤلفين /

( ) الديباج ص

( ) انظر: شجرة النور الزكية ص

لقد عمل البقوري على اختصار فروق القرافي كما عمل على ترتيبه، ليسهل على الباحثين إدراك مسائله وسرعة استخراجها ، حيث سلك في ترتيبه المنهج التالي :

ــ تلخيص قواعد الفروق ومسائله .

ــ التنبيه على مواضع الانتقاد فيه .

ــ إضافة بعض القواعد المناسبة .

ــ ترتيبه على الأبواب ، حيث جعل القواعد الواردة في الفروق أربعة أقسام :

أ ــ قواعد كلية ، جعلها كالمقدمة للكتاب .

ب ــ قواعد نحوية وما يتعلق بها .

ج ــ قواعد أصولية .

د ــ قواعد فقهية مرتبة على أبواب الفقه ، وقد طبع الكتاب تحت إشراف وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب سنة هـ ، بتحقيق الأستاذ عمر بن عباد.

ــ محمد بن عبد السلام الربعي .

ترجمته( ):

أبو عبد الله ، شمس الدين محمد بن أبي القاسم بن عبد السلام الربعي التونسي المالكي . المتوفى سنة هـ ، العلامة القاضي المتفنن ، كان إماماً ، مفتياً ، فقيهاً ، مفسراً ،أصولياً ، ذا عفة ودين .

من مؤلفاته في القواعد :

مختصر كتاب الفروق للقرافي .

وكتابه هذا مختصر جيد يدل على مقدرة فائقة ، اقتصر فيه مؤلفه على المهم المفيد فقط من فروق القرافي ، وهو في غاية الوضوح والجلاء ، وبه كثير من القواعد والضوابط المهمة ، كتبه المؤلف بأسلوب سهل وجميل، واضح العبارة، خالٍ من التعقيد والتطويل الممل ، يعبر عن المقصود

( ) انظر: الديباج ص

بأقصر عبارة ، لذا فهو لا يحتاج في مطالعته وفهمه إلى كثير عناء( ) ، والكتاب مخطوط في نحو ورقة ، توجد نسخة منه في مكتبة الجامع الأزهر تحت رقم وأخرى في دار الكتب الوطنية بتونس تحت رقم

ـــ قاسم بن عبد الله بن الشاط .

ترجمته( ):

أبو القاسم ، قاسم بن عبد الله بن محمد بن الشاط الأنصاري . ولد سنة هـ ، وتوفي رحمه الله سنة هـ . كان إماماً موفور الحظ في الفقه ، حسن المشاركة في العربية ، وله نظر صائب في العقليات .

من مؤلفاته في القواعد :

إدرار الشروق على أنواء الفروق.

والكتاب عبارة عن حاشية على كتاب الفروق للقرافي ، وهي حاشية قيمة فيها كثير من الفوائد الفقهية العظيمة ، أجاد فيها ابن الشاط وابتكر ، مما يدل على علو مكانته وتمكنه من كثير من العلوم ، وفيها تفريعات وتقسيمات كثيرة النفع، عظيمة الفائدة مما حدا ببعض العلماء للثناء عليها منهم التنبكتي في نيل الابتهاج إذ يقول : "عليك بفروق القرافي ، ولا تقبل منها إلا ما قبله العلامة ابن الشاط الأنصاري"( ) .

لكن بعض أهل العلم يرى أن ابن الشاط قد أسرف في القول على القرافي، فالقرافي إمام مجتهد في المذهب ، أداه اجتهاده إلى القول ببعض الأحكام في بعض المسائل واندراج ذلك مع نظيره تحت قاعدة تشبهها فاعتبرت كذلك، وما لم يصب فيه القرافي في نظر ابن الشاط إنما هو

( ) انظر: الإمام شهاب الدين القرافي وأثره في الفقه الإسلامي ص

( ) انظر: الديباج ص ، وشجرة النور الزكية ص ، والفكر السامي /

( ) مقدمة تهذيب الفروق لمحمد علي المكي بهامش الفروق /

لاجتهاد القرافي في أحكام تلك المسائل التي لم يوافقه اجتهاد ابن الشاط فيها، ولأن منهج العالمين يختلف في الاستنباط لاختلاف طريقة كل منهما في الفقه . فلماذا لا نقبل إلا ما قبله ابن الشاط من هذه القواعد ونرد ما رد منها ؟ وكيف نحكم طريقة ابن الشاط في طريقة القرافي في الاستنباط والاجتهاد ؟ فالقرافي إمام مجتهد في المذهب ، له رأيه واجتهاده ، ولكل فقيه مجتهد طريقته ومنهجه في فهم الأحكام ( ) .

وقد توخى ابن الشاط في حاشيته تصحيح وتهذيب كتاب الفروق، حيث يقول في مقدمته : " وضعت كتابي هذا لما اشتمل عليه يعني الفروق من الصواب مصححاً، ولما عدل به عن الصواب منقحاً "( ) فلم يعلق ابن الشاط على " الفروق " بكامله، وإنما اعتنى بتصحيح وإثراء بعض الموضوعات فيه ، وقد طبع كتاب ابن الشاط مع فروق القرافي .

ــ محمد بن محمد المقري .

ترجمته( ):

أبو عبد الله ، محمد بن محمد بن أحمد المقري التلمساني .

الإمام العلامة النظار، المحقق القدوة الحجة ، أحد مجتهدي المذهب، كان ــ رحمه الله ــ يحفظ الحديث ويتفجر بحفظ الأخبار والتاريخ والآداب، وفاته كانت سنة هــ .

من مؤلفاته في القواعد :

أ ــ القواعد ، وسيأتي الحديث عنه في الفصل الثاني( ) .

( ) انظر: مقدمة تحقيق كتاب المنثور في القواعد /

( ) إدرار الشروق مطبوع بهامش كتاب الفروق /

( ) انظر: الديباج ص ، ونيل الابتهاج ص

( ) انظر: ص من هذا البحث ، والكتاب مطبوع حقق الباحث أحمد بن عبد الله بن حميد قسماً منه، يشمل من أول الكتاب إلى الطلاق، ونال بذلك درجة الدكتوراه من جامعة أم القرى .

ب ـــ الكليات الفقهية .

هذا الكتاب يعتبر جزءاً من كتابه الموسوم بـــ "عمل من طب لمن حب"( ) الذي ألفه للمبتدئين من طلبة العلم ، كي ينمي فيهم الملكة الفقهية مراعياً بذلك تفاوت مستوى الطلبة الذين توجه إليهم التأليف ، لأن استفادة الطالب إنما تتحقق بقراءة الكتب التي تناسب ما بلغه من رتبة في التحصيل وما تأتى له من ملكة وفهم .

وقد بلغ عدد الكليات في هذا الكتاب خمساً وعشرين وخمسمائة كلية ، وهي على نوعين : نوع يكتسي صبغة القواعد الفقهية، والنوع الآخر هو إلى الفروع الفقهية أقرب وهو الغالب .

وزع المقري كلياته على كل أبواب الفقه تقريباً ، وهو يهدف بذلك إلى استعراض أهم المسائل الفقهية في العبادات والمعاملات والأقضية في المذهب المالكي ، والغالب اقتصاره على المشهور في المذهب .

وقد قسمه إلى أربعة أقسام بحسب قربها إلى فهم القارئ ؛ فابتدأ بأحاديث الأحكام، ثم انتقل إلى كليات هي ضوابط في أبواب معينة ، ثم انتقل إلى قواعد حكمية أكثر شمولاً واتساعاً من الكليات ، وختمه بالألفاظ الحكمية المستعملة في الألفاظ الشرعية ( ) .

تميزت هذه الكليات بالاختصار ، ولهذا جاءت قصيرة العبارة في أغلبها من غير إخلال بالمعنى ، وتأتي أهمية هذه الكليات من جهة كونها تلخص أهم الأحكام في المذهب المالكي ، جرياً على المشهور والصحيح فيما تختلف فيه أقوال أئمة المذهب، وهي في بعض الأحيان تعرض اجتهاد المقري ـــ رحمه الله ـــ أو إشارته إلى ما جرى به العمل أو نقده لأمر مألوف( ).

( ) خصص المقري الجزء الثالث من كتابه "عمل من طب لمن حب" للقواعد الفقهية ، ذكر فيه مائتي قاعدة ، ذكرها وسردها سرداً دون أمثلة ، وليس لها ترتيب ظاهر .

( ) انظر: الأعلام للزركلي / ، والفكر المالكي (بحث) للأستاذ رشيد المدور ص

( ) انظر: مقدمة تحقيق الكليات الفقهية للدكتور محمد أبو الأجفان ص

وقد طبعت هذه الكليات في جزء مستقل بعنوان "الكليات الفقهية" في تونس سنة م بتحقيق الدكتور محمد بن الهادي أبو الأجفان .

ــ إبراهيم بن موسى الشاطبي .

ترجمته( ):

أبو إسحاق ، إبراهيم بن موسى الغرناطي الشاطبي ، المتوفى سنة هــ ، محدث فقيه أصولي مفسر لغوي ، من أئمة المالكية ، وأحد الجهابذة الأخيار ، له تآليف نفيسة اشتملت على تحريات للقواعد، وتحقيقات لمهمات الفوائد .

من مؤلفاته في القواعد :

عنوان التعريف بأسرار التكليف ، وهو الكتاب المعروف باسم "الموافقات" ، وكتابه هذا جليل القدر لا نظير له في بابه ، يدل على إمامته وبعد شأوه في الأصول ، وهو أنبل الكتب . ذكر الشاطبي ــ رحمه الله ــ في كتابه "الموافقات" مجموعة من القواعد الكلية، وميزة قواعده أنها تختص بالفقه المقاصدي ، وهو في هذا متأثر بشيخه العز بن عبد السلام ، وقد جمع قدراً مهماً من هذه القواعد الدكتور أحمد الريسوني في كتابه "نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي"( ) سماها قواعد المقاصد ، وجعلها ثلاثة أقسام :

القسم الأول: مقاصد الشرع، ذكر فيه ثلاثاً وثلاثين قاعدة .

القسم الثاني: مقاصد المكلف، ذكر فيه إحدى عشرة قاعدة .

القسم الثالث: كيف تعرف مقاصد الشارع، استخلص فيه عشرة قواعد .

وقد انتهى الإمام الشاطبي من كل ما سلف إلى تحديد المقصد الكلي الجامع للأحكام الشرعية في مراعاة مصالح العباد بإصلاحهم وتحقيق سعادتهم الدنيوية والأخروية، وبذلك أقام

( ) انظر :نيل الابتهاج ص ، وشجرة النور ص ، وهدية العارفين /

( ) انظر: ص من الكتاب .

البرهان على أن تلك الأحكام تمثل نظام البشرية العام والدائم، مع أنه وجه تحليله ذاك ــ كعادته ــ وجهة تأصيل القواعد وتأسيس الكليات . وقد طبع كتاب الموافقات أكثر من مرة .

ــ علي بن محمد البسطي .

ترجمته( ) :

أبو الحسن ، علي بن محمد البسطي الأندلسي ، الشهير بالقلصادي ولد سنة هـ ، وتوفي ــ رحمه الله ــ سنة هـ .

من مؤلفاته في القواعد :

الكليات في الفرائض( ) :

وهي رسالة مختصرة، جمع فيها كليات الفرائض ، وضبط قواعدها باختصار ، وقد اعتمد فيها الكليات والأصول العامة دون الفروع والجزئيات .

مزج المؤلف في رسالته بين العنصر النظري والعنصر التطبيقي ، فهو يعرف نظرياً بالمسألة المدروسة ثم يعقبها بالأمثلة العملية والواقعية ويحلها بطريقة حسابية( )، والكتاب مطبوع بتحقيق منير التليلي في جزء واحد صغير .

( ) انظر: شجرة النور الزكية ص ، ونيل الابتهاج ص ، والضوء اللامع /

( ) ذكر التنبكتي أن له شرحاً على هذه الكليات. انظر: نيل الابتهاج ص

( ) انظر: مقدمة تحقيق الكليات في الفرائض ص

ـ محمد بن أحمد عظوم .

ترجمته( ) :

أبو عبد الله ، محمد بن أحمد بن عيسى القيرواني المالكي المعروف بعظوم ، من فقهاء تونس كان على قيد الحياة سنة هـ( ) إمام فقيه عالم ، ومؤلف متقن .

من مؤلفاته في القواعد :

المذهب في ضبط قواعد المذهب ، تعرض في كتابه هذا لأغلب الأبواب الفقهية ، وللكتاب نسخة مخطوطة في دار الكتب الوطنية بتونس تحت رقم

ـ علي بن قاسم الزقاق .

ترجمته( )

أبو الحسن ، علي بن قاسم الزقاق التجيبي الفاسي الإمام الجليل ، العلامة المتفنن في علوم شتى توفي رحمه الله سنة هـ .

من مؤلفاته في القواعد :

منظومة المنهج المنتخب إلى أصول عزيت للمذهب ، وهي من المنظومات المشهورة عند المتأخرين من المالكية ، وسيأتي الحديث عنها بالتفصيل في الفصل الثاني( ) .

( ) انظر: شجرة النور الزكية ص ، والأعلام للزركلي /

( ) ذكره في شجرة النور الزكية ص

( ) انظر : شجرة النور الزكية ص ، ومعجم المؤلفين / ، وهدية العارفين /

( ) انظر: ص من هذا البحث .

ـــ أحمد بن يحيى الونشريسي .

ترجمته( ) :

أبو العباس ، أحمد بن يحيى بن عبد الواحد الونشريسي ، الإمام القدوة ، أحد العلماء الراسخين ، والأئمة المحققين ،كان محيطاً بمذهب الإمام مالك فروعه وأصوله ، توفي رحمه الله سنة هـــ .

من مؤلفاته في القواعد :

أ ـــ إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك. وسيأتي الحديث عنه مفصلاً في الفصل الثاني( ).

ب ـــ عدة البروق في جمع ما في المذهب من الجموع والفروق .

كان غرضه من تأليف هذا الكتاب أن يستعان به على حل كثير من المتناقضات الواقعة في المدونة وغيرها من أمهات الروايات عند المالكية .

وتأتي أهمية الكتاب من جهة كونه مرجعاً مهماً في مقاصد الشريعة الإسلامية باحتوائه على عدد ضخم من الفروق التي تبين العلل في اختلاف الأحكام بين المسائل ، فقد حوى ألفاً ومائة وخمسة وخمسين فرقاً في أبواب الفقه المختلفة ، إضافة إلى أن مؤلفه يرجع إلى أمهات الكتب في الفقه المالكي، منها ما هو مفقود ، وقد رتب المؤلف كتابه على الأبواب الفقهية المعروفة( ) والكتاب مطبوع بتحقيق حمزة أبو فارس .

( ) انظر: نيل الابتهاج

( ) انظر: ص من هذا البحث ،وهو مطبوع بتحقيق أحمد الخطابي ، كما حققه أيضاً الصادق الغرياني .

( ) انظر: مقدمة تحقيق كتاب عدة البروق ص ، ومقدمة تحقيق إيضاح المسالك للخطابي ص

ـــ محمد بن أحمد بن غازي .

ترجمته( ):

أبو عبد الله محمد بن أحمد بن غازي العثماني المكناسي ثم الفاسي . شيخ الجماعة بفاس ، العالم الحافظ ، صاحب التصانيف المفيدة العجيبة ، كان مولده سنة هـــ ، وقد توفي رحمه الله سنة هـــ .

من مؤلفاته في القواعد :

الكليات الفقهية .

ألف ابن غازي كتابه هذا على نمط كليات المقري ، وأدرج فيه كلية ، وزعها على أبواب النكاح وما يتعلق به ، والمعاملات وما شاكلها ، والأقضية والشهادات والحدود ، و لم يضمنه شيئاً من مسائل العبادات .

وقد طبع الكتاب طبعة حجرية بفاس بدون تحقيق أو تعليق ، ثم قام الدكتور محمد الهادي أبو الأجفان بدراسة هذه الكليات وشرحها في رسالته المقدمة لنيل درجة الدكتوراه( ).

ـــ أحمد بن علي الزقاق .

ترجمته( ):

أبو العباس ، أحمد بن علي الزقاق، الفقيه المتكلم، عالم المغرب ، أخذ العلم عن أبيه ورحل وحج إلى مكة فلقي أعلامها وتفقه به الكثير ، توفي ـــ رحمه الله ـــ سنة هـــ .

من مؤلفاته في القواعد :

( ) انظر: شجرة النور الزكية ص ، ومعجم المؤلفين /

( ) انظر: مقدمة تحقيق الكليات الفقهية للمقري ص

( ) انظر: شجرة النور الزكية ص

شرح منظومة والده "المنهج المنتخب إلى أصول عزيت للمذهب " ، والكتاب لا يزال مخطوطاً .

ـــ عبد الواحد بن أحمد الونشريسي .

ترجمته( ):

أبو محمد عبد الواحد بن أحمد بن يحيى ابن الونشريسي، الإمام العلامة العمدة المحقق الناثر الناظم ، له نظم كثير في مسائل من الفقه ، جمع بين الفتيا والقضاء والتدريس، توفي ـــ رحمه الله ـــ سنة هـــ .

من مؤلفاته في القواعد :

النور المقتبس في قواعد مالك بن أنس .

وهو نظم لكتاب والده "إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك"، فقد نظمها على غرار كتاب " المنهج المنتخب " للزقاق ، ولخصها وأضاف إليها زيادات ، والكتاب مخطوط له نسخة في الخزانة العامة بتطوان تحت رقم ، وأخرى في المكتبة الوطنية في مدريد تحت رقم

ـــ علي بن أحمد المنجور .

ترجمته( )

أبو العباس علي بن أحمد المنجور الفاسي ، كان أحفظ أهل زمانه وأعرفهم بالتاريخ والحديث والتفسير ، متبحراً في كثير من العلوم خصوصاً أصول الفقه ، ولد سنة هـــ ، وتوفي رحمه الله سنة هـــ .

من مؤلفاته في القواعد :

( ) انظر: شجرة النور الزكية ص ، والأعلام للزركلي /

( ) انظر: شجرة النور الزكية ص

شرح منظومة المنهج المنتخب إلى أصول عزيت للمذهب للزقاق، وسيأتي الحديث عن هذا الشرح في الفصل الثاني ( ).

ـ علي بن عبد الواحد السجلماسي .

ترجمته( ):

أبو الحسن علي بن عبد الواحد السجلماسي . فقيه مالكي، له مشاركة في عدد من العلوم ، المؤلف المتقن ، ومؤلفاته كثيرة ، توفي رحمه الله سنة هـ .

من مؤلفاته في القواعد :

أ ـ اليواقيت الثمينة في نظائر عالم المدينة( ). وهي منظومة في الأشباه والنظائر على مذهب الإمام مالك ، كتبها على نسق المنهج المنتخب للعلامة الزقاق ، والكتاب مخطوط، يوجد له نسخة في دار الكتب الوطنية في تونس ضمن مجموع تحت رقم

ب ـ شرح المنهج المنتخب للزقاق( ).

ـ ميارة الفاسي .

ترجمته( ):

أبو عبد الله ، محمد بن أحمد بن ميارة الفاسي . ولد سنة هـ وتوفي سنة هـ ، مالك زمانه، وفريد عصره وأوانه ، مؤلفاته كثيرة تشهد بسعة علمه .

من مؤلفاته في القواعد :

( ) انظر: ص من هذا البحث .

( ) انظر: شجرة النور الزكية ص

( ) ذكره الحجوي في الفكر السامي /

( ) انظر: القواعد الفقهية للدكتور يعقوب الباحسين ص

( ) انظر: شجرة النور الزكية ص

أ ـ بستان فكر المهج في تكميل المنهج ، وهو نظم استدرك فيه ما فات الزقاق في المنهج .

تتمثل أهمية هذا الكتاب في أن مؤلفه ميارة استطاع أن يستدرك الكثير من قواعد المالكية في الفقه والتي أغفلها الزقاق في كتابه "المنهج المنتخب" وأن يعقدها في نظم سلس على نسق نظم الزقاق معتمداً فيما يورده على التوضيح لخليل وشرح المنجور للمنهج .

ب ـ الروض المبهج ، وهو شرح لنظمه بستان فكر المهج . وقد طبع الكتاب مع شرحه بتحقيق محمد فرج الزائدي سنة هـ .

ـ عبد الرحمن بن عبد القادر الفاسي .

ترجمته( )

أبو يزيد ، عبد الرحمن بن عبد القادر الفاسي المالكي، الإمام العلامة العمدة المحقق،المتفنن في العلوم، كان والده يقول عنه : إنه سيوطي زمانه ، وجاء في شجرة النور الزكية : " وبالجملة كان لا يشق له غبار في الحفظ والاقتدار "( ) ولد سنة هـ وتوفي ـ رحمه الله ـ سنة هـ .

من مؤلفاته في القواعد :

الباهر في اختصار الأشباه والنظائر، وهو مخطوط .

ـ أحمد بن أحمد زيدان .

ترجمته( ) :

أحمد بن محمد الأمين بن أحمد زيدان الجكني الشنقيطي ، كان من علماء موريتانيا الأفاضل توفي ـ رحمه الله ـ سنة هـ .

( ) انظر: شجرة النور الزكية ص

( ) المصدر السابق

( ) انظر: مقدمة كتاب إعداد المهج ص

من مؤلفاته في القواعد( ):

أ ــ المنهج إلى المنهج إلى أصول المذهب المبرج .

وهو شرح لمنظومة المنهج المنتخب للزقاق ، اتبع فيه منهج الزقاق الترتيبي للقواعد ، وانصب عمله فيه على حل ألفاظ المنهج من غير أن يولي للاستدلال كبير اهتمام ، وقد اعتمد كثيراً على شرح المنجور مختصراً له .

ب ــ شرح تكميل المنهج .

وهو شبيه بكتابه السابق ، وقد شرح فيه تكميل المنهج لميارة الفاسي ، والكتابان مطبوعان في كتاب واحد بتحقيق الحسن بن عبد الرحمن بن محمد الأمين الشنقيطي .

ــ محمد يحيى الولاتي .

ترجمته( ):

محمد يحيى بن محمد المختار الشنقيطي الولاتي المالكي ، توفي رحمه الله سنة هـ ، خاتمة المحققين ، وعمدة العلماء العاملين ، تآليفه كثيرة بين مطول ومختصر ورسائل .

من مؤلفاته في القواعد :

أ ــ المجاز الواضح في معرفة قواعد المذهب الراجح.

وهي منظومة نفيسة جمع فيها كل ما في المنهج المنتخب للزقاق وزاد عليه ، نظمها ورتبها على أبواب الفقه .

ب ــ الدليل الماهر الناصح على المجاز الواضح .

وهو شرح لمنظومته السابقة المجاز الواضح ، وقد كشف عن مضمونه في مقدمة كتابه، حيث التزم فيه بإيضاح وتقرير المدلول للقاعدة مع بيان كيفية إنتاج الفروع منها وتطبيقها عليها،

( ) انظر: إعداد المهج ص

( ) انظر: شجرة النور الزكية ص

ووجه الدلالة منها، معتمداً في ذلك على شرحي المنجور والسجلماسي على المنهج وغيرهما ، وقد طبع النظم مع شرحه سنة هـــ بمراجعة حفيد المؤلف بابا محمد عبد الله .

ــ محمد علي المكي .

ترجمته( )

محمد علي بن الشيخ حسين المكي المالكي، فقيه نحوي. كان مفتي مكة عام هــــ ، توفي رحمه الله سنة هـــ .

من مؤلفاته في القواعد :

تهذيب الفروق والقواعد السنية في الأسرار الفقهية .

يعتبر هذا الكتاب مختصراً لكتابي الفروق للقرافي ، وإدرار الشروق لابن الشاط ، وقد التزم فيه ــ رحمه الله ــ بذكر ما أوردا من استدلالات للمسائل الخلافية غالباً، وربما زاد عليهما في الاستدلال أحياناً لتوضيح مسألة أو دعم رأي ، فإن أول ما يبدأ به هو بيان حقيقة القاعدة لغة واصطلاحاً وأصلها وما يشهد لها من نصوص شرعية ، وقد يشرح الفرق بطريقته الخاصة ، ويبين مواضع الاتفاق والاختلاف بين القرافي وابن الشاط، وربما أبدى رأيه إما مؤيداً أو معارضاً لأحدهما( ) .

وهو في كتابه هذا سار على ترتيبهما خلافاً لما أشار إليه في مقدمته حيث يقول : " عنّ لي أن ألخصه(أي كتاب الفروق) مع التهذيب والترتيب والتوضيح، مراعياً ما حرره ذلك المفضال من التصحيح والتنقيح (يعني ابن الشاط) مع ما يفتح الله علي ما تتم به الإفادة من جواب إشكال ترك جوابه "( ) والكتاب مطبوع بهامش كتاب الفروق للقرافي .

( ) انظر: الأعلام للزركلي /

( ) انظر: الفكر المالكي للمدور ص ومقدمة تحقيق الفروق لمحمد سراج /

( ) الفروق /

ـ حسن بن محمد المشاط .

ترجمته( ):

حسن بن محمد بن عباس بن علي المشاط المكي المالكي . ولد بمكة سنة هـ ، وتوفي بها سنة هـ ،كان رحمه الله عالماً جامعاً لأشتات العلوم ، وكانت له عناية بالتصنيف خاصة في الحديث وعلومه والفقه .

من مؤلفاته في القواعد :

لم أقف له على كتاب في القواعد الفقهية ، لكن له كتاب في الأصول سماه : الجواهر الثمينة في بيان أدلة عالم المدينة ، وقد ختم كتابه هذا بذكر القواعد الكلية الخمسة التي أسس عليها الفقه؛ وهي قاعدة الضرر يزال ، والمشقة تجلب التيسير ، واليقين لا يزال بالشك ، والعادة محكمة ، والأمور بمقاصدها ،وتكلم عنها بشيء من الإيجاز( ).

قال محقق الكتاب الدكتور عبد الوهاب أبو سليمان : وهذا شأن كثير من الكتب الأصولية بعامة ، والمالكية بخاصة ، حيث يضمون هذه القواعد إلى كتب الأصول ، في حين أن هذه القواعد اختصت بتأليفات مستقلة( ).

ـ محمد العربي المدغري .

له كتاب "قواعد الفقه" تناول فيه كل ما يهم القضاة معرفته في النوازل والأقضية ، ثم قابل جميع ما في الكتاب بمدونة الأحوال الشخصية في المغرب ، وقد بين هدفه من ذلك قائلاً : "وغرضي أن أضع كتيباً صغيراً في أقل حجم ممكن، يضعه القاضي على طاولته أثناء قيامه بمهمته،

( ) انظر: معجم الأصوليين /

( ) انظر: الجواهر الثمينة ص

( ) انظر: مقدمة المحقق ص

يعينه على العثور على النص الفقهي الذي ينطبق على نازلته في أقل وقت "( ) والكتاب مطبوع في المغرب في جزئين .

ـ أبو القاسم بن محمد بن أحمد التواتي .

من علماء المالكية المعاصرين ، أصله من ليبيا ، وسكن السودان والتشاد للتعلم والتعليم .

له في القواعد :

الإسعاف بالطلب مختصر شرح المنهج المنتخب على قواعد المذهب .

وهو عبارة عن اختصار لشرح المنجور على المنهج المنتخب ، وقد سار الشارح على نفس الترتيب الذي سار عليه المنجور والزقاق ، واستوعب فيه ما ذكره في شرحه ، مع عدم اهتمام بالاستدلال( )، والكتاب مطبوع ، طبع لأول مرة في ليبيا سنة م .

ـ محمد بن عبد الرحمن السجيني المكناسي.

له في القواعد :

نظم قواعد الإمام مالك .

ذكره الدكتور عبد الرحمن الشعلان في مقدمة تحقيقه لكتاب القواعد للحصني( )، واشتمل النظم على بيتاً ، وقد أثنى الناظم في آخره على كتاب "إيضاح المسالك" للونشريسي ، ولعل ذلك يوحي بأنه اعتمد في نظمه على قواعد الونشريسي .

وهذا النظم مخطوط، توجد نسخة منه في الخزانة العامة بالرباط ضمن مجموع رقمه ـ د

( ) انظر: قواعد الفقه /

( ) انظر: مقدمة الكتاب ص والمذهب المالكي للمامي ص

( ) انظر: مقدمة تحقيق كتاب القواعد للحصني /

ـــ أحمد بن محمد الأمين بن أحمد الجكني الشنقيطي المالكي.

المدرس بالمسجد الحرام ، وهو من علماء المالكية المعاصرين .

له في القواعد :

إعداد المهج للاستفادة من المنهج في قواعد الفقه المالكي .

أصل الكتاب هو شرح لمنظومة المنهج المنتخب ، للشيخ محمد الأمين بن أحمد زيدان المتوفى سنة هـــ ، عمل فيه لحل ألفاظ وعبارات الناظم وقد كانت له وقفات متعددة إما بإبداء رأي أو إفادة فائدة ،غير أنه اتبع في شرحه طريقة المتقدمين في أسلوب الكتابة حيث عمد إلى تفريق كلمات البيت أثناء الشرح مبرزاً لها أثناء جمله بالحبر الأحمر حتى لو كانت حرفاً واحداً أو كلمة ، ولا يخفى ما في هذا الأسلوب من الصعوبة على القارئ .

لهذا قام الشيخ أحمد بن محمد الأمين بترتيبه وإخراجه في صورته الجديدة ، وسمى كتابه هذا إعداد المهج للاستفادة من المنهج في قواعد الفقه المالكي ، أما عمله في الكتاب فتمثل فيما يلي:

فصل نص المنظومة عن الشرح ، وربما وضح عبارة يصعب فهمها من غير زيادة ولا نقص في ذلك ، وإنما هي توضيحات في العبارة وتعليق قليل في الهامش( ).

والملاحظ أنه نسب الكتاب إلى نفسه ولم ينسبه إلى مؤلفه الأصلي، ويبين سبب ذلك في مقدمته إذا يقول : لكنه قد لا يرتاب أحد في أنني نسبته لنفسي، لأنني وجدته مغلقاً فسهلته ووجدته مختلطاً فرتبته( ). وقد طبع الكتاب إعداد المهج في قطر سنة هـــ .

ـــ الدكتور عمر بن عبد الكريم الجيدي .

وهو من المغاربة المعاصرين كان له اهتمام كبير بالمذهب المالكي ودراسة آثاره ومؤلفاته .

من مؤلفاته في القواعد :

( ) انظر: إعداد المهج ص

( ) المصدر السابق .

العرف والعمل في المذهب المالكي ومفهومهما لدى علماء المغرب. وقد طبع الكتاب بمطبعة فضالة ، بالمغرب ،سنة هـ .

ـــ **الدكتور محمد الروكي ، معاصر .**

من مؤلفاته في القواعد :

قواعد الفقه المالكي من خلال كتاب الإشراف على مسائل الخلاف للقاضي عبد الوهاب، وقد تمثل عمله في كتابه فيما يلي :

استخراج القواعد الفقهية من كتاب الإشراف وجعلها ثلاثة أصناف( ):

ـــ قواعد فقهية تتناول معظم فروع الشريعة.

ـــ قواعد كلية تتناول فروعاً كثيرة لكنها أقل من النوع الأول .

ـــ قواعد تتناول فروعاً خاصة بالأبواب الفقهية ، وهي الضوابط الفقهية . وقد طبع الكتاب سنة هـ .

ـــ **الدكتور الصادق عبد الرحمن الغرياني ، من المعاصرين .**

من مؤلفاته في القواعد :

تطبيقات قواعد الفقه من خلال كتاب إيضاح المسالك للونشريسي وشرح المنهج المنتخب للمنجور .

وكتابه هذا عبارة عن توضيح وبيان لتطبيقات الفروع الفقهية في كتابي الإيضاح وشرح المنجور .

وقد بين المؤلف غرضه من تأليفه إذ يقول: "وبعد أن صارت القواعد الفقهية في السنوات الأخيرة مادة مقررة على طلبة الدراسات العليا ، تبين أن الكتابين إيضاح المسالك وشرح المنهج المنتخب لا يغني مجرد تحقيقهما كبير فائدة ، وأحس الطلبة وأهل العلم بالحاجة الماسة أكثر من ذي قبل إلى فك رموزهما وحل ألفاظهما ، فالكتابان من الصعوبة بمكان يقومان على الاختصار الشديد

( ) انظر: القواعد الكلية والضوابط الفقهية لمحمد عثمان شبير ص

والإشارة العابرة بالكلمة الواحدة إلى مسألة تحتاج إلى تأمل ونظر لو ذكرت مفصلة فكيف وقد اختزلت اختزالاً "( ) ، والمؤلف جعل كتابه قسمين :

القسم الأول : ذكر فيه الضوابط الفقهية ، وقد بلغ عددها ضابطاً .

القسم الثاني : ذكر فيه القواعد الفقهية ، وقد بلغ عددها قاعدة .

ومنهجه في الكتاب يقوم على توضيح القاعدة وذكر الألفاظ المشابهة لها والاستدلال ثم تصوير المسائل المندرجة تحتها بتوضيحها وعزوها إلى المصادر التي ذكرتها ، وهو مطبوع .

( ) انظر: مقدمة الكتاب ص

:

دراسة لأهم كتب القواعد عند المالكية

:

المبحث الأول :

المبحث الثاني :

المبحث الثالث : دراسة لكتاب إيضاح المسالك للونشريسي

المبحث الرابع : دراسة لكتاب المنهج المنتخب للزقاق

المبحث الأول : دراسة تفصيلية لكتاب الفروق للإمام شهاب الدين القرافي

المطلب الأول : اسم الكتاب .

اشتهر الكتاب باسم "الفروق" ، ولعل ذلك إنما كان اختصاراً لعنوانه ، وإلا فإن مؤلفه الإمام القرافي قد ذكر عنوانه في المقدمة، حيث قال : "وقد سميته أنوار البروق في أنواء الفروق ، ولك أن تسميه أيضاً كتاب الأنوار والأنواء ، أو كتاب الأنوار والقواعد السنية في الأسرار الفقهية، كل ذلك لك"( ).

المطلب الثاني : مضمون الكتاب.

يعتبر كتاب الفروق من أروع ما أنتجه الفقه الإسلامي ، أتى فيه المؤلف بما لم يسبق إليه ، إذ يعد بحق اللبنة الأولى للتأليف في هذا المجال، فقد امتاز ببيان الفروق بين القواعد ، في حين أن الكتب التي ألفت قبل هذا الكتاب بعنوان الفروق كان موضوعها بيان مسائل جزئية تشابهت صورها واختلفت أحكامها( ) .

وقد أشار القرافي إلى هذا حيث يقول : "وعوائد الفضلاء وضع كتب الفروق بين الفروع ، وهذا في الفروق بين القواعد وتلخيصها ، فله من الشرف على تلك الكتب شرف الأصول على الفروع"( ) .

والقرافي في كتابه هذا استخلص ما نثره في كتابه "الذخيرة" من القواعد والضوابط الفقهية عند تعليل الأحكام ، غير أنه زاد وتوسع هنا في بيان ما أجمله هناك، كما أوضح ذلك في مقدمة "الفروق"، إذ يقول : "وقد ألهمني الله تعالى بفضله أن وضعت في أثناء كتاب الذخيرة من هذه القواعد شيئاً كثيراً مفرقاً في أبواب الفقه، كل قاعدة في بابها، وحيث تبنى عليها فروعها ، ثم أوجد

( ) الفروق /

( )انظر: القواعد الفقهية للندوي ص

( ) الفروق /

الله تعالى في نفسي أن تلك القواعد لو اجتمعت في كتاب وزيد في تلخيصها وبيانها والكشف عن أسرارها وحكمها لكان ذلك أظهر لبهجتها ورونقها فوضعت هذا الكتاب للقواعد خاصة، وزدت قواعد ليست في "الذخيرة" وزدت ما وقع منها في "الذخيرة" بسطاً وإيضاحاً"( ).

وقد جمع المؤلف في كتابه "الفروق" خمسمائة وثمانية وأربعين قاعدة ، مع إيضاح كل قاعدة بما يناسبها من الفروع والمنهج الذي سار عليه في تقريرها، والقواعد التي ضمنها في كتابه لم تقتصر على القواعد الفقهية، بل منها قواعد كلية، وقواعد أصولية، وقواعد نحوية ، وأخرى في العقيدة والأخلاق والسلوك .

المطلب الثالث : منهج القرافي في كتابه الفروق .

أولاً : منهجه من حيث الترتيب :

لم يتبع ترتيباً فقهياً معيناً، و إنما نثر القواعد في كتابه نثراً، وذكرها قاعدة قاعدة ، ولم يرتبها على ترتيب الأبواب الفقهية مع أنها في أغلبها قواعد فقهية ، ولعل ذلك يعود إلى أن القواعد تشمل فروعاً من أبواب مختلفة ، فوضعها تحت أبواب الفقه يؤدي إلى التكرار كثيراً.

والقرافي — رحمه الله — إذ لم يتبع ترتيب الأبواب الفقهية فإنه اتبع ترتيباً خاصاً مبناه إلحاح القاعدة على ذهنه وأهميتها في تقديره( )فنجده يبرر بدء كتابه بتناول الفرق بين الشهادة والرواية بقوله : "ابتدأت بهذا الفرق بين هاتين القاعدتين، لأني أقمت أطلبه نحو ثمان سنين فلم أظفر به"( ).

( ) الفروق /

( ) انظر: مقدمة تحقيق كتاب الفروق لمحمد سراج /

( ) الفروق /

ثانياً : منهجه من حيث الاستدلال :

يهتم القرافي ــ رحمه الله ــ بالاستدلال غالباً ، فإذا عرض لمسائل خلافية أورد فيها آراء العلماء وأدلتهم مع المناقشة والترجيح ، ولكن مع الاختصار في أحيان كثيرة( ).

أما عن منهجه في عرض القواعد وبيان الفروق بينها فيتمثل في أمرين :

ــ استنباط الفرق بين فرعين ليستنتج منه قاعدة أخرى .

ــ استنباط الفرق بين قاعدتين بقصد تحقيقها .

المطلب الرابع : أهمية الكتاب وأثره في المذهب المالكي .

إن أهمية كتاب "الفروق" بين كتب المذهب المالكي تتمثل في كون صاحبه استطاع أن يجلي الفرق بين كثير من القواعد الفقهية التي تتشابه صورها ولكن أحكامها تختلف، وهذا أمر لم يسبق إليه.

قال عن قواعده ابن فرحون : " خمسمائة وثماني وأربعين قاعدة من القواعد الفقهية مما لم يسبق إلى مثلها أحد من قبل ولا أتى أحد بشبهها "( ) .

لهذا فإنا نجد أكثر الذين جاؤوا بعده وألفوا في الفقه والقواعد في المذهب المالكي جعلوا معولهم على كتاب الفروق .

ومن هؤلاء الأئمة الذين استفادوا منه في تآليفهم الإمام ابن فرحون اليعمري في كتابه "تبصرة الحكام"، إذ كثيراً ما نجده ينقل عن القرافي كلامه في الفروق .

ومن ذلك قوله في باب القضاء بالعرف والعادة : "يقول القرافي في القواعد: ولا يكتفى من أحدهما يعني الزوجين أن يقول: هذا لي، لأنه متاع البيت"( ).

( ) انظر: المذهب المالكي للمامي ص

( ) الديباج ص

( ) تبصرة الحكام لابن فرحون /

وقوله في كتاب القضاء بالقرعة : "قال القرافي ــ رحمه الله تعالى ــ في الفرق الأربعين والمأتين : اعلم أنه متى تعينت المصحلة أو الحق في جهة فلا يجوز الإقراع بينه وبين غيره" ( ) .

كذلك نجد الإمام الحطاب ــ رحمه الله ــ في كتابه "مواهب الجليل" يكثر النقل عن القرافي، حيث جعل كتاب الفروق من أهم موارده التي اعتمد عليها في شرحه .

ومن ذلك قوله في بيان معنى الرياء في العبادة : "وللقرافي في قواعده كلام يخالف به كلام بعض الفقهاء، رأيت أن أذكره بكماله لتتم به الفائدة، ويحيط الناظر بها علماً، ونصه: الفرق الثاني والعشرون والمائة بين قاعدة الرياء في العبادة والتشريك فيها"( ) .

ومما يؤكد أهمية الكتاب عند المالكية اهتمام العلماء والأئمة وعنايتهم به شرحاً وتهذيباً وترتيباً واختصاراً ، وتعليقاً .

ومن تلك الأعمال المؤلفات التالية ( ):

ــ ترتيب فروق القرافي واختصارها، للبقوري .

ــ مختصر الفروق ، لابن عبد السلام .

ــ إدرار الشروق على أنواء الفروق ، لابن الشاط .

ــ تهذيب الفروق والقواعد السنية في الأسرار الفقهية ، لمحمد علي المكي .

( ) تبصرة الحكام /

( ) مواهب الجليل /

( ) سبق ذكرها .

المبحث الثاني : دراسة تفصيلية لكتاب القواعد للإمام أبي عبد الله المقري

المطلب الأول : اسم الكتاب .

جرت عادة المؤلفين على ذكر أسماء كتبهم والتنصيص عليها في المقدمة، غير أن الإمام المقري ـــ رحمه الله ـــ لم يذكر اسم كتابه في مقدمته، بل اكتفى بذكر مضمونه، لكن نجد المؤرخين الذين ترجموا له يذكرون كتابه باسم "القواعد" ومنهم صاحب كتاب "نفح الطيب"( ) وهذا الاسم هو الذي اشتهر به الكتاب وصار معروفاً به .

المطلب الثاني : منهج المقري في كتابه القواعد .

بين المقري منهجه في مقدمة كتابه حيث قال : "قصدت إلى تمهيد ألف قاعدة ومائتي قاعدة هي الأصول القريبة لأمهات مسائل الخلاف المبتذلة، والغريبة، رجوت أن يقتصر عليها من سمت به الهمة إلى طلب المباني، وقصرت به أسباب الأصول عن الوصول إلى مكامن النصوص من النصوص والمعاني، فلذلك شفعت كل قاعدة بما يشاكلها من المسائل، وصفحت في جمهورها عما يحصلها من الدلائل"( ).

ويمكن تلخيص منهجه في الكتاب فيما يلي( ):

ـــ يبتدئ كل قاعدة مستقلة بلفظ "قاعدة" ، وقد يدمج بين قاعدتين في قاعدة واحدة مشيراً إلى ذلك .

ـــ رتب كتابه على الأبواب الفقهية، وهو قريب في ذلك من ترتيب ابن الحاجب في مختصره الفرعي، لكن هذا الصنيع أدى به إلى التكرار الكثير، لأن القاعدة لا تختص بباب واحدٍ وإنما تدخل تحتها فروع من أبواب متعددة .

( ) انظر: نفح الطيب /

( ) القواعد /

( ) انظر: مقدمة تحقيق القواعد /

ـــ يورد القواعد بنوعيها كلية وخلافية، وهي التي اختلف فيها ونتج عن ذلك خلاف في المسائل الفرعية سواء بين الأئمة الثلاثة أبي حنيفة ، ومالك ، والشافعي ، أو داخل المذهب المالكي نفسه .

ـــ يفرع على القاعدة الفقهية بصورة مختصرة جداً .

ـــ يستدل في بعض الأحيان للقاعدة التي يوردها من الكتاب أو السنة إلا أنه يقتصر على محل الشاهد من الدليل مجرداً من وجه الاستدلال ، تاركاً للقارئ إدراك ذلك .

والملاحظ على المقري ـــ رحمه الله ـــ في كتابه القواعد أنه لا يولي اهتماماً كبيراً للاستدلال للمسائل الخلافية التي يتعرض لها، وقد قال في مقدمته : " وصفحنا في جمهورها يعني القواعد عما يحصلها من الدلائل "( ) .

ولعل هذا يرجع إلى أن أسلوب عرض المسائل الخلافية في كتب القواعد يختلف عن أسلوب عرضها في كتب الفروع ، لأن الهدف في كتب الفروع هو تحقيق الحكم في الفرع، بينما الهدف في كتب القواعد هو تحقيق الأصل في الفرع .

المطلب الثالث : موارد المقري في كتابه القواعد .

اعتمد المقري ـــ رحمه الله ـــ على من سبقه من الأئمة ، وأفاد من مؤلفاتهم في وضع قواعده( )، ومن أهم تلك المصادر :

ـــ كتاب الفروق للقرافي ، فإنه أفاد منه في مواضع عدة من كتابه، وقد تنوعت طرق استفادته منه، فأحياناً يكون ذلك بالاقتباس للنص دون تغيير فيه ، وقد يكون بتلخيص قاعدة من قواعده، وهو في ذلك كله ليس مجرد ناقل ينقل آراء القرافي ويلخصها بل يتأملها فما كان منها صحيحاً أجازه وما رآه غير صحيح نبه عليه مبدياً شخصيته العلمية .

( ) القواعد /

( ) انظر : مقدمة تحقيق القواعد ص /

ــ جامع الأمهات لابن الحاجب، وقد ظهر أثر ذلك جلياً لدى المقري إذ كان يعتمد عليه في فروع المذهب ، وينقل عبارات ابن الحاجب نفسها، بل ربما تابعه في المواضع التي لم يكن التوفيق فيها حليفاً لابن الحاجب ، فهذان المصدران اعتمد عليهما المقري كثيراً وظهر أثرهما واضحاً في كتابه، وهناك مصادر أخرى اعتمد عليها المقري، وهي كثيرة أذكر منها :

ــ المدونة ، للإمام مالك .

ــ الوجيز في فروع الشافعية ، للغزالي .

ــ المنتقى في شرح الموطأ ، للباجي .

ــ البيان والتحصيل ، لابن رشد .

المطلب الرابع : أهمية الكتاب وأثره في المذهب المالكي .

يعتبر كتاب "القواعد" من الكتب المهمة عند المالكية في مجال القواعد الفقهية ، فهو الكتاب الثاني من حيث الأهمية بعد " الفروق " للقرافي ، كما أنه من أوسع كتب القواعد لكثرة ما اشتمل عليه من قواعد وضوابط في المذهب، وآراء لأئمة المالكية فيما انبنى على تلك القواعد والضوابط من مسائل فرعية، وهذا الذي دعا العلماء إلى دراسته والعناية به، فهو كتاب غزير العلم، كثير الفوائد، لم يسبق المقري إلى مثله، بيد أنه يفتقر إلى عالم فتاح( ).

ويؤكد هذا الاهتمام أن أكثر الذين كتبوا في القواعد الفقهية من علماء المالكية بعد المقري اعتمدوا في كتاباتهم تلك على قواعده، ومن هؤلاء العلامة أبو العباس الونشريسي في كتابه "إيضاح المسالك" ، ولا يكون مبالغاً في كلامه من يقول : إن كتاب الإيضاح يعتبر اختصاراً لقواعد المقري وذلك لكثرة الاعتماد عليه( ).

ونجد أيضاً العلامة الزقاق في منظومته « المنهج المنتخب » يعتمد على قواعد المقري ، حيث نظم الكثير منها ، فهو يختار قاعدة من قواعد المقري ثم ينظمها في أبيات.

( ) قاله أبو العباس الونشريسي فيما نقله عنه التنبكتي في نيل الابتهاج ص

( ) انظر : مقدمة تحقيق كتاب إيضاح المسالك للخطابي ص

ومثال ذلك قول المقري، ـــ رحمه الله ـــ :" قاعدة اختلف المالكية في الحدث هل يرتفع عن كل عضو بالفراغ منه كما تخرج الخطايا أو بالإكمال ؟".

فقد اختصر الزقاق هذا الكلام ونظمه في قوله( ):

وهل بغسل العضو عنه يرتفع # حدثه أم بالفراغ وسمع
إنكار بعض كأبي بكر وقد # أجيب عنه وكذا بحث ورد

وإذا نظرنا في كتاب " مواهب الجليل" للحطاب فإننا نجده ينقل بعضاً من قواعد المقري ضمن ما يورده من فروع وتنبيهات ، مثال ذلك قوله :" الفرع العاشر قال المقري ـــ رحمه الله ـــ في أول قواعده : ما يعاف في العادات يكره في العبادات كالأواني المعدة بصورها للنجاسات ، والصلاة في المراحيض ، والوضوء بالمستعمل"( ).

( ) انظر: الإسعاف بالطلب ص

( ) مواهب الجليل /

المبحث الثالث : دراسة تفصيلية لكتاب إيضاح المسالك لأبي العباس الونشريسي

المطلب الأول : اسم الكتاب .

عنوان الكتاب هو : إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك .

وقد أثبت المؤلف هذا العنوان ونص عليه في أول الكتاب ، حيث قال:" وسميته إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام أبي عبد الله مالك"( ) ، ولم يخالف في هذه التسمية أحد ممن ترجم له.

المطلب الثاني : سبب تأليف الكتاب والغرض منه .

ألف الونشريسي كتابه هذا استجابة لطلب من سأله ذلك من طلبة العلم ، وهو يهدف من تأليفه إلى اختيار مجموعة من القواعد الهامة ، وإدارج زمرة من الفروع والمسائل الملائمة تحت كل قاعدة منها ، ليسهل على الفقيه ويكفيه عناء البحث عن المسائل التي تندرج تحت كل قاعدة( ) . وقد أبان عن ذلك في مقدمة كتابه إذ يقول : " فإنك سألت ـــ أيها الفاضل الشريف، الرفيع القدر، الأعلى المنيف أن أجمع لك تلخيصاً ، مهذب الفصول ، محكم المباني والأصول ، يسهل عليك أمره ، ويخف على الأسماع والقلوب ذكره" ( ) .

المطلب الثالث : مضمون الكتاب .

احتوى كتاب " الإيضاح " على ثماني عشرة ومائة قاعدة ،ابتدأها المؤلف بقاعدة "الغالب هل هو كالمحقق أم لا ؟ " ، وختمها بقاعدة "كل ما أدى إثباته إلى نفيه فنفيه أولى" ، وبين هذه وتلك أورد المؤلف أربعة أقسام من القواعد ، أودع في كل منها ـــ غالباً ـــ قضايا متعددة ، وفروعاً مختلفة ، تصل في مجموعها إلى نحو ألفي مسألة فقهية مطبقة على تلك القواعد .

( ) إيضاح المسالك بتحقيق الخطابي ص

( ) انظر : المصدر السابق ص

( ) إيضاح المسالك بتحقيق الخطابي ص

ويمكن تقسيم القواعد التي تناولها الونشريسي إلى ثلاثة أقسام :

ـــ قواعد عامة متفق عليها بين الفقهاء وهي لا تختص بباب واحد .

ـــ قواعد عامة مختلف فيها ، صاغها المؤلف في صيغة استفهامية للإشارة إلى الاختلاف فيها وفي مسائلها المندرجة تحتها ، وهي لا تختص بباب واحد من أبواب الفقه .

ـــ قواعد خاصة مختلف فيها بين الفقهاء، أوردها بصيغة الاستفهام ومسائلها تختص بباب واحد من أبواب الفقه( ).

المطلب الرابع : مصادر المؤلف في كتابه .

اعتمد المؤلف بالدرجة الأولى على كتب القواعد ثم الأمهات فسائر دواوين الفقه، ولعل من أهم تلك المصادر ما يلي( ):

ـــ الفروق للقرافي .

ـــ جامع الأمهات لابن الحاجب .

ـــ القواعد للمقري .

ـــ المدونة للإمام مالك .

ـــ البيان والتحصيل.

ـــ المقدمات الممهدات لابن رشد .

ـــ النوادر لابن أبي زيد القيرواني .

( ) انظر : مقدمة تحقيق إيضاح المسالك للخطابي ص ، ومقدمة تحقيقه للغرياني ص ، وقد ذكر الغرياني أن الكتاب اشتمل على مائة وأربع وعشرين قاعدة ، وهو خلاف ما في الطبعة التي حققها الخطابي فإنها اشتملت على مائة وثماني عشرة قاعدة ، ولعل الاختلاف يعود ـــ فيما يبدو لي ـــ إلى اختلاف النسخ المعتمدة في التحقيق .

( ) نظر: مقدمة تحقيق الخطابي ص ، ومقدمة الغرياني ص

المطلب الخامس : منهج المؤلف في كتابه .

لم يتبع المؤلف ترتيباً معيناً في كتابه و لم يلتزم بترتيب قواعده على الأبواب الفقهية، وإنما سردها سرداً ، فهو يورد القاعدة ويصوغها في صيغة الاستفهام ، وهذا هو الغالب ، للإشارة إلى الخلاف المذهبي في أصل القاعدة ، وقد يصوغ القاعدة في صيغة جملة خبرية للإشارة إلى أن القاعدة مسلمة لا خلاف فيها بين الفقهاء ثم يتبع كل قاعدة بالمسائل والصور الفقهية التي تندرج تحتها ، ولا يقتصر في ذلك على باب من أبواب الفقه، بل تجده يدرج المسائل تحت القاعدة الواحدة من أبواب مختلفة إلا إذا كانت من القواعد الخاصة فإنه يذكر المسائل المندرجة تحتها من باب واحد . ثم ينتهي في بعض الأحيان بذكر المذهب الصحيح والقول الراجح أو المشهور في المسألة ، ومع هذا كله فإنا نجده لا يولي اهتماماً كبيراً في الاستدلال للمسائل الخلافية( ) .

المطلب السادس : أسلوب الكتاب .

تميز الكتاب بصعوبة أسلوبه إلى درجة أن كثيراً من مسائله لا يتوصل القارئ المتخصص إلى فهمها إلا بعد كد وعناء ، ولعل السبب في ذلك يرجع إلى أمرين :

ـــ أن المؤلف في كتابه هذا كان يهدف إلى جمع أكبر عدد ممكن من المسائل المندرجة تحت تلك القواعد ، وهذا ما ألجأه مع صغر حجم الكتاب إلى الاختصار في العبارة بل ربما كان كلامه في مواضع أشبه بالألغاز .

ـــ طبيعة موضوع الكتاب ، خصوصاً عند تناول المؤلف للمسائل المندرجة تحت أصل خلافي لا يختص بباب واحد من أبواب الفقه ، فتجده يدرج المسائل بعبارات مختصرة تربط المسألة بالقاعدة وهو ينتقل في ذلك من باب لآخر دون توطئة( ) .

( ) انظر : مقدمة تحقيق الإيضاح للخطابي ص ، والمذهب المالكي للمامي ص

( ) انظر : مقدمة تحقيق الإيضاح للغرياني ص

المطلب السابع : أهمية الكتاب ومزاياه وما يؤخذ عليه .

يعد الكتاب من أشهر ما ألف في قواعد المذهب المالكي ، وقد نوه به صاحب كتاب الفكر السامي فقال :" إنه فلسفة فقهية مفيدة "( )، وتكمن أهمية الكتاب فيما يلي :

ــ أن مؤلفه استطاع أن يحرر الكثير من القواعد تحريراً فائقاً، وأن يستخرج قواعد وضوابط كثيرة لم يسبق إليها .

ــ نقله لفتاوى علماء المالكية وآرائهم من مصادر تعد مفقودة : وهو بذلك يكون قد حفظ لنا ثروة فقهية نادرة وعظيمة.

ومع هذا كله فإن الكتاب لم يسلم من النقد، بل يؤخذ عليه ما يلي :

ــ عدم نسبة الأقوال إلى أصحابها والسكوت عن مصادرها غالباً .

ــ إغفاله بعض القواعد الهامة، مثل قاعدة { لا ضرر ولا ضرار}، وقاعدة " الأمور بمقاصدها " وقاعدة " العادة محكمة " .

لكن قد يعتذر له في ذلك أن هذه قواعد مشهورة وغرضه في كتابه إنما هو التنبيه على قواعد مغمورة لا يفطن إليها كثير من الناس( ).

( ) الفكر السامي للحجوي /

( ) انظر: القواعد الفقهية للندوي ص

المبحث الرابع: دراسة تفصيلية لكتاب المنهج المنتخب إلى أصول عزيت للمذهب للزقاق

هذا الكتاب عبارة عن منظومة، نظم فيها المنجور قواعد الفقه عند المالكية ، وهي من أشهر ما كتب في هذا الموضوع على طراز المنظومات .

المطلب الأول : اسم الكتاب

سمى المؤلف منظومته بــ "المنهج المنتخب إلى أصول عزيت للمذهب " ، وقد ذكر ذلك في مطلعها حيث قال :

سميته بالمنهج المنتخب # إلى أصول عزيت للمذهب

وقد اشتهر الكتاب باسم المنهج المنتخب اختصاراً

المطلب الثاني : القواعد التي تضمنها النظم .

بلغ عدد أبيات النظم بيتاً وبإخراج أبياته في المقدمة والخاتمة يكون عدد الأبيات التي تخص القواعد بيتاً .

وما ذكره الزقاق ــ رحمه الله ــ من القواعد استخلصه من كتب السابقين من علماء المذهب وكثير منها أخذها من قواعد المقري، بل هي في الغالب اختيار من قواعد المقري أو اختصار لصيغ بعض ما جاء في كتابه القواعد .

والملاحظ أن طبيعة النظم فرضت على الزقاق ألا يورد القواعد أو الأصول أو الضوابط بصيغها المعروفة عند العلماء .

والعلامة الزقاق في منظومته هذه وإن كان قد تناول الكثير من قواعد المالكية ؛ منها قواعد لأمهات الخلاف، ومنها أصول لمسائل قصد المؤلف بها ذكر النظائر دون إشارة إلى خلاف، غير أنه فاته عدد ليس بالقليل من القواعد استدركها عليه من جاء بعده من علماء المذهب( ).

( ) انظر : القواعد الفقهية للدكتور يعقوب الباحسين ص

المطلب الثالث : منهج الزقاق في منظومته

أولاً : منهجه من حيث الترتيب :

رتب العلامة الزقاق منظومته على الترتيب المعروف في كتب الفقه وجعلها قسمين ، فبدأ بباب الطهارة ثم الزكاة ثم الصوم ثم النكاح وهكذا ، غير أن الملاحظ عليه أنه جعل بعض القواعد في غير باها ، وهذا هو القسم الأول .

أما القسم الثاني : فإنه ذكر فيه النظائر التي تدخل تحت أصل واحد من غير إشارة إلى خلاف فيها( ).

ثانياً : منهجه في الاستدلال .

لا يولي اهتماماً كبيراً للاستدلال على المسائل التي يوردها ، ولعل ذلك يعود إلى أن أسلوب عرض المسائل في كتب القواعد يختلف عن أسلوب عرضها في كتب الفروع ، لأن الهدف في كتب الفروع هو تحقيق الحكم في الفرع ، بينما الهدف في كتب القواعد هو تحقيق الأصل في الفرع .

المطلب الرابع : أهمية الكتاب

يعتبر كتاب " المنهج المنتخب " من أهم كتب القواعد التي جاءت على طراز المنظومات عند المالكية وذلك لما يأتي :

ــ اعتماد مؤلفه على من سبقه في التأليف في القواعد من أئمة المذهب كالمقري ، وهذا يعني جمعه لما كان متفرقاً ومنثوراً في تلك الكتب في نظم واحد .

ــ تميزه بالاختصار والإيجاز من غير إخلال بالمضمون .

ــ سلاسة أسلوبه وحسن عبارته مما يسهل حفظه وضبطه .

( ) انظر : المذهب المالكي للمامي ص

ومما يؤكد هذه الأهمية أنه أصبح هو معتمد المتأخرين من أئمة المالكية في هذا المجال، فقد أولوه عناية فائقة بالشرح والاختصار والتعليق والتكميل، ومن الشروح والتعليقات والتكميلات للمنهج المنتخب ما يلي :

- شرح المنهج المنتخب ، للمنجور .
- بستان فكر المهج في تكميل المنهج ، لميارة الفاسي .
- شرح تكميل المنهج ، لعبد القادر السجلماسي .
- الروض المبهج بشرح بستان فكر المهج ، لميارة الفاسي .
- شرح المنهج المنتخب ، لعلي بن عبد الواحد السجلماسي .
- البحر الطامي ذو اللجج على بستان فكر المهج ، للولاتي .
- المنهج إلى المنهج إلى أصول المذهب المبرج ، لابن أحمد زيدان .
- شرح التكميل ، له أيضاً .
- إعداد المهج للاستفادة من المنهج ، لأحمد بن أحمد المختار الشنقيطي .
- الإسعاف بالطلب مختصر شرح المنهج المنتخب على قواعد المذهب، لأبي القاسم التواتي .

المطلب الخامس : الكلام على كتاب شرح المنهج المنتخب للمنجور( ) .

يعد هذا الكتاب من أشهر كتب القواعد عند المتأخرين من المالكية وأهمها ، وذلك لما فيه من تحرير للقواعد والتفريع عليها، وبيان لآراء المالكية المختلفة فيها ، وقد ذكر المؤلف غرضه من شرحه هذا حيث قال في مقدمته :" فالغرض أن أضع على المنهج المنتخب إلى قواعد المذهب شرحاً يبين العسير، ويكمل به ــ إن شاء الله ــ التقرير، وقد احتوى هذا النظم من الفقه على الغزير"( )

( ) ذكرته ضمن هذا المبحث لأهميته، بل إن المنظومة الأصلية المنهج المنتخب لم تذكر عند المتأخرين إلا وذكر معها شرحها للمنجور .

( ) شرح المنهج المنتخب للمنجور ص

وقد سار المنجور في شرحه على نفس الترتيب الذي اتبعه الزقاق في منظومته، واستوعب القواعد التي أوردها الناظم شرحاً وتعليقاً، وأضاف إلى ذلك الكثير من التفريعات الفقهية، كما أنه يشير كثيراً إلى نصوص القواعد في الكتب الأخرى كقواعد القرافي، والمقري، والونشريسي رحمهم الله جميعاً ، غير أنه لا يولي اهتماماً كبيراً للاستدلال للمسائل الخلافية التي يذكرها ، شأنه في ذلك شأن كثير من المؤلفين في مجال القواعد الفقهية .

خاتمة البحث

أحمد الله تعالى وأشكره على ما من به من التوفيق لإكمال هذا البحث، فله سبحانه المنة وحده .

وفي هذه الخاتمة أود الإشارة إلى ما توصلت إليه من خلال دراستي للموضوع وألخص ذلك في النقاط التالية :

ـــ أن علماء المالكية كان لهم إسهام كبير في مجال التأليف في القواعد الفقهية ما بين أصل، وشرح، وتلخيص، وتهذيب، وترتيب، ونظم، وتعقيب، وتكميل، ويشهد لهذا ما أحصيته من مؤلفات لهم في هذا الفن ، وقد تجاوز عددها الثلاثين .

ـــ تنوع التأليف في القواعد الفقهية ، فمن تلك الكتب ما هو مستقل بمعنى أن صاحبه ألفه ابتداء ، ومنها ما هو شرح لكتاب آخر ، ومنها ما هو اختصار أو إعادة ترتيب لكتاب آخر ، ومنها ما هو حاشية أو تعليق ، هذا من جهة ومن جهة أخرى فهناك من الكتب ما هو نظم وليس نثراً ، وتعتبر منظومة المنهج المنتخب للزقاق من أشهر ما كتب في موضوع القواعد على طراز المنظومات.

ـــ استمرار حركة التأليف في القواعد الفقهية عند المالكية إلى العصور القريبة ، وعدم انقطاعها، بل إنه ومنذ القرن السابع الهجري لم يخل قرن من الزمان إلا وللمالكية فيه تآليف في القواعد .

ـــ تنوعت مناهج المؤلفين المالكية في القواعد ، فمنهم من اتبع أسلوب الترتيب على الأبواب الفقهية ومنهم من خالف ذلك .

ـــ كان للمالكية السبق في التأليف في الكليات الفقهية، وتمثل ذلك في كتاب المقري "عمل من طب لمن حب" ، والكليات لابن غازي .

ــ انتباه المالكية إلى أن القواعد الفقهية تكثر فيها الاستثناءات ، فهي ليست عامة، وهو ما أكده بعض علماء المالكية بأن أكثر قواعد الفقه أغلبية .

ــ وجد من المؤلفات ما هو مفرد في موضوع بعينه من موضوعات الفقه والقواعد ، ومن ذلك " الكليات " للقلصادي ، فإنه جعلها في الفرائض خاصة ، وكتاب " الأمنية في إدراك النية " للقرافي .

ــ تميزت القواعد الفقهية عند المالكية بالإشارة إلى الخلاف من خلال صياغتها الاستفهامية، وهو أسلوب نهجه كل من الزقاق في " المنهج المنتخب " ، والونشريسي في " إيضاح المسالك " .

ــ تميز التأليف عند المالكية في مجال القواعد الفقهية بالنظم الشعري ، إذ تعتبر منظومة الزقاق " المنهج المنتخب " من أشهر وأقوم ما كتب في الموضوع على طراز المنظومات ، كما سلك سبيله ميارة في " تكميل المنهج " ، والولاتي في " المجاز الواضح "، والونشريسي الابن في " المقتبس".

ــ نزوع بعض المالكية إلى التطبيق العملي للقواعد ، وذلك أن هدف كثير منهم من تأليفه كان هو مساعدة أهل القضاء كما هو ظاهر من صنيع العلامة عظوم ، والشيخ محمد العربي العلوي .

ــ علماء المذهب المالكي كان لهم السبق في التأليف في الفروق بين القواعد الفقهية ، بينما كان الشأن عند بقية المذاهب هو التأليف في الفروق بين المسائل والفروع الفقهية ، وقد تمثل ذلك في كتاب " الفروق " للإمام القرافي .

ــ الملاحظ على المؤلفات في القواعد عند المالكية أنها مكملة لبعضها البعض ، وذلك أننا نجد المتأخر يعتمد على من سبقه في هذا الفن ، وهذا بلا شك مما يثري علم القواعد .

ــ أكثر المؤلفات إن لم أقل كلها ــ مما وقفت عليه ــ هو لعلماء المالكية من إفريقية والمغرب والأندلس ، أما علماء المالكية في المشرق فإسهامهم في هذا المجال نادر ، ولعل السبب في

ذلك أن التأليف في القواعد لم يظهر إلا في القرن الرابع أو الخامس الهجري ، ومعلوم أن المذهب المالكي يكاد يكون قد اندثر في المشرق في تلك الفترة .

ـ أكثر ما أثر عن المتأخرين إنما هو شروح أو حواشي وتعليقات واستدراكات على ما سبق ، وظهر ذلك جلياً من خلال المؤلفات حول " المنهج المنتخب " للزقاق، إذ بلغت عشرة بل تزيد .

ـ وجود اهتمام عند الباحثين المعاصرين بالقواعد في المذهب المالكي ، وذلك باستخراجها من كتب الفقه عند المالكية التي زخرت بها وترتيبها والتطبيق عليها .

هذا ما توصلت إليه من خلال هذا البحث الموجز والله أسأل أن يتقبله مني ويغفر لي . والحمد لله أولاً وأخراً ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .

أولاً: فهرس الكتب

الكـــــتاب	الصفحة
إدرار الشروق على أنواء الفروق	
الإسعاف بالطلب مختصر شرح المنهج المنتخب	
الأشباه والنظائر لابن السبكي	
الأشباه والنظائر للسيوطي	
الأشباه والنظائر لابن نجيم	
الإشراف على منازل الخلاف	
أصول الفتيا في الفقه على مذهب الإمام مالك	( )
إعداد المهج للاستفادة من المنهج	( )
الأم	
الأمنية في إدراك النية	( )
أنوار البروق في أنواء الفروق	( )
إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك	( )
الباهر في اختصار الأشباه والنظائر	( )
البحر الطامي ذو اللجج على بستان فكر المهج	
بستان فكر المهج في تكميل المنهج	( )
البيان والتحصيل	
تأسيس النظر	
تبصرة الحكام	
ترتيب فروق القرافي واختصارها	( )

تطبيقات قواعد الفقه من خلال كتابي إيضاح المسالك وشرح المنهج	( )
تهذيب الفروق والقواعد السنية في الأسرار الفقهية	( )
جامع الأمهات لابن الحاجب	
الجواهر الثمينة في بيان أدلة عالم المدينة	( )
الخراج لأبي يوسف	
الدليل الماهر الناصح على المجاز الواضح	( )
الذخيرة	
الروض المبهج	( )
شرح التكميل لابن زيدان	
شرح تكميل المنهج للسجلماسي	( )
شرح منظومة المنهج المنتخب إلى أصول عزيت للمذهب للزقاق	( )
شرح المنهج المنتخب للسجلماسي	
شرح المنهج المنتخب للمنجور	( )
العرف والعمل في المذهب المالكي	( )
عمل من طب لمن حب	
الفروق للقرافي	
الفروق للقرافي	( )
القواعد للحصني	
القواعد لابن رجب	
قواعد الفقه للمدغري	( )
قواعد الفقه المالكي من خلال كتاب الإشراف على مذاهب الخلاف	( )
القواعد للمقري	( )

الكليات الفقهية	( )
الكليات في الفرائض	( )
المجاز الواضح في معرفة قواعد المذهب الراجح	( )
مختصر كتاب الفروق للقرافي	( )
المدونة	
مسائل الخلاف	
المقدمات الممهدات لابن رشد	
المنهج إلى المنهج إلى أصول المذهب المبرج	( )
منهج المنتخب إلى أصول عزيت للمذهب	( )
مواهب الجليل	
نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي	
نظم قواعد الإمام مالك	( )
نفح الطيب	
النوادر لابن أبي زيد القرواني	
النور المقتبس في قواعد مالك بن أنس	( )
نيل الابتهاج	
اليواقيت الثمينة في نظائر عالم المدينة	

ثانياً: فهرس الأعلام

العلـــــــــــــم	الصفحة
إبراهيم بن موسى الشاطبي	( )
أحمد بن أحمد زيدان	( )
أحمد بن علي الزقاق	( )
أحمد بن محمد الأمين الشنقيطي	( )
أحمد بن يحيى الونشريسي	( )
أبو البقاء الكفوي	
تاج الدين ابن السبكي	
التنبكتي أحمد بابا	
ابن حارث الخشني	( )
حسن بن محمد المشاط	( )
الحطاب أبو عبد الله	
الدبوسي عبيد الله بن عمر	
ابن رشد القرطبي	
الريسوني أحمد	
الزركشي محمد بن بهادر	
السيوطي جلال الدين عبد الرحمن	
الشافعي محمد بن إدريس	
الصادق عبد الرحمن الغرياني	( )
عبد الرحمن بن عبد القادر الفاسي	( )

العلم	الصفحة
عبد الواحد بن أحمد الونشريسي	( )
علي بن أحمد المنجور	( )
علي بن عبد الواحد السلجماسي	( )
علي بن قاسم الرقاق	( )
علي بن محمد البسطي	( )
عمر بن عبد الكريم الجيدي	( )
ابن فرحون اليعمري	
الفيومي أحمد بن محمد	
قاسم بن عبد الله الشاط	( )
أبو القاسم بن محمد بن أحمد التواني	( )
القاضي عبد الوهاب	
القرافي شهاب الدين أحمد بن إدريس	( )
الكمال بن الهمام	
مالك بن أنس إمام المذهب	
محمد بن إبراهيم البقوري	( )
محمد بن أحمد عظوم	( )
محمد بن أحمد غازي	( )
محمد بن راشد البكري	( )
محمد الروكي	( )

محمد بن عبد الرحمن السجيني المكناسي	( )
محمد بن عبد السلام الربعي	
محمد العربي المدغري	( )
محمد علي المكي	( )
محمد بن محمد المقري	( )
محمد بن يحيى الولاتي	( )
ميارة الفاسي	( )
ابن النجار محمد بن أحمد الفتوحي	
ابن نجيم زين الدين بن إبراهيم	
أبو يوسف يعقوب	

فهرس المصادر والمراجع

ـــ إدرار الشروق على أنواء الفروق:

لابن الشاط، مطبوع بهامش كتاب الفروق ، دار المعرفة ، بيروت.

ـــ الإسعاف بالطلب مختصر شرح المنهج المنتخب:

لأبي القاسم بن محمد التواتي، تحقيق: حمزة أبو فارس، دار الحكمة ، طرابلس ، ليبيا ، م.

ـــ الأشباه والنظائر:

لتاج الدين عبد الوهاب بن علي بن السبكي، تحقيق: عادل عبد الموجود ، وعلي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان هـ م .

ـــ الأشباه والنظائر في قواعد وفروع الشافعية:

لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت .

ـــ الأشباه والنظائر في النحو :

لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، تحقيق: طه عبد الرؤوف، شركة الطباعة الفنية، القاهرة، هـ.

ـــ الأشباه والنظائر:

لابن نجيم الحنفي، تحقيق: محمد مطيع حافظ، الطبعة الأولى ، دار الفكر ، دمشق ، هـ.

ـــ أصول الفتيا في الفقه على مذهب الإمام مالك:

لابن حارث الخشني، تحقيق: جماعة من العلماء، الدار العربية للكتاب، تونس، هـ .

ـــ إعداد المهج للاستفادة من المنهج:

لأحمد بن محمد الأمين الشنقيطي، دار الفكر العربي ، بيروت الطبعة الأولى ، هـ.

ـــ الأعلام:

لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، الطبعة الرابعة عشرة، بيروت، لبنان، م.

ـــ الإمام شهاب الدين القرافي وأثره في الفقه الإسلامي:

لعبد الله إبراهيم صلاح، مركز دراسات العالم الإسلامي ، مالطا ، الطبعة الأولى ، م.

ـــ الأم:

للإمام محمد الشافعي، الطبعة الأولى، هـ ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان.

ـــ إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك:

لأبي العباس أحمد بن يحيى الونشريسي، تحقيق: أحمد بوطاهر الخطابي ، المغرب: صندوق إحياء التراث الإسلامي ، الرباط هـ.

ـــ إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك:

لأبي العباس أحمد بن يحيى الونشريسي، تحقيق: الصادق عبد الرحمن الغرياني ، لجنة الحفاظ على التراث الإسلامي، طرابلس ، ليبيا الطبعة الأولى م.

ـــ تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام:

لابن فرحون اليعمري، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، القاهرة هـ.

ـــ ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك:

للقاضي عياض، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، المغرب ، مطبعة فضالة.

التعريفات :

للشريف علي بن محمد الجرجاني ، الطبعة الأولى، بيروت ، دار الفكر العربي هـ .

ـــ التقرير والحبير :

لابن أمير الحاج ، الطبعة الثانية ، بيروت، دار الكتب العلمية ، هـ ، م .

ـــ تهذيب الفروق :

مطبوع بهامش الفروق للقرافي، دار المعرفة للنشر والتوزيع ، بيروت ، بدون تاريخ.

ـــ جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس:

لأبي عبد الله الحميدي، الدار المصرية للتأليف والترجمة، م.

ـــ الجواهر الثمينة في بيان أدلة عالم المدينة:

للشيخ حسن بن محمد المشاط، تحقيق: الدكتور عبد الوهاب أبو سليمان، دار الغرب الإسلامي ، بيروت الطبعة الثانية، هـ.

ـــ الخراج:

للقاضي أبي يوسف، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان.

ــ الدليل الماهر الناصح شرح المجاز الواضح :

للشيخ محمد يحيى الولاتي ، مراجعة : بابا محمد عبد الله ، مطابع دار عالم الكتب، الرياض، الطبعة الأولى هــ م .

ــ الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب:

لابن فرحون اليعمري، الطبعة الأولى، هــ مصر.

ــ الروض المبهج بشرح بستان فكر المهج في تكميل المنهج:

لميارة الفاسي، تحقيق: محمد فرج الزائدي ، طبع شركة إلجا فاليتا ، مالطا ، هــ.

ــ سنن أبي داود :

لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، القاهرة : دار الريان ، هــ م .

ــ سنن الترمذي :

لمحمد بن عيسى بن سورة الترمذي، بيروت، دار إحياء التراث العربي .

ــ سنن ابن ماجه :

لأبي عبد الله محمد بن ماجه ، مطبعة دار إحياء الكتب العلمية .

ــ شجرة النور الزكية في طبقات المالكية:

لمحمد مخلوف، دار الكتاب العربي ، بيروت .

ــ شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه :

لسعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

ــ شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول:

لشهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي ، الطبعة الأولى، دار الفكر للطباعة ، هــ م .

ــ شرح الكوكب المنير :

لمحمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحي ، تحقيق: محمد الزحيلي ، ونزيه حماد، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي ، جامعة الملك عبد العزيز، هــ م .

ــ شرح المنهج المنتخب:

لأبي العباس أحمد المنجور، دار الحكمة، طرابلس، ليبيا، م .

ـــ الصحاح:

لإسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الطبعة الثانية هـــ ، دار العلم للملايين ، بيروت.

ـــ صحيح البخاري :

لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، الطبعة الأولى، القاهرة : المطبعة السلفية هـــ .

ـــ صحيح مسلم :

لمسلم بن الحجاج بن مسلم، الطبعة الأولى ، الرياض ، دار السلام للنشر والتوزيع هـــ م .

ـــ الضوء اللامع لأهل القرن التاسع:

لشمس الدين السخاوي، مكتبة القدسي، القاهرة، هـــ.

ـــ عدة البروق في جمع ما في المذهب من الجموع والفروق:

لأحمد بن يحيى الونشريسي، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، م.

ـــ غمز عيون البصائر شرح الأشباه والنظائر:

لأحمد بن محمد الحموي، دار الطباعة العامرة ، القاهرة هـــ.

ـــ الفروق (أنوار البروق في أنواء الفروق):

لشهاب الدين القرافي، دار المعرفة للنشر والتوزيع ، بيروت ، بدون تاريخ.

ـــ الفروق (أنوار البروق في أنواء الفروق):

لشهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي أيضاً، تحقيق: الدكتور محمد أحمد سراج، والدكتور علي جمعة، دار السلام، الطبعة الأولى، هـــ.

ـــ الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي:

للشيخ محمد بن الحسن الحجوي، مطبعة النهضة ، تونس .

ـــ الفكر المالكي في مجال القواعد الفقهية (بحث):

للأستاذ رشيد المدور ، مجلة دار الحديث الحسنية ، العدد الثالث عشر سنة هـــ م .

ـــ القواعد:

لأبي عبد الله محمد المقري، تحقيق: أحمد بن عبد الله بن حميد، طبع مركز إحياء التراث الإسلامي ، جامعة أم القرى.

ـــ القواعد:

لأبي بكر محمد الحصني، تحقيق: عبد الرحمن الشعلان، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى هـــ.

ـــ القواعد الفقهية:

لعلي أحمد الندوي، دار القلم ، دمشق ، الطبعة الثانية، هـــ.

ـــ القواعد الفقهية:

للدكتور يعقوب الباحسين، مكتبة الرشد ، الرياض ، الطبعة الأولى، هـــ.

ـــ القواعد الفقهية (بحث)

للدكتور محمد الزحيلي ، مجلة البحث العلمي والتراث الإسلامي ، العدد الخامس سنة هـــ .

ـــ القواعد الكلية والضوابط الفقهية في الشريعة الإسلامية:

لمحمد عثمان شبير، دار الفرقان ، عمان ، الأردن ، الطبعة الأولى، هـــ.

ـــ كشاف اصطلاحات الفنون:

للتهانوي، تحقيق: لطفي عبد البديع ، مكتبة النهضة المصرية هـــ.

ـــ الكليات:

لأبي البقاء الكفوي، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي ، دمشق ، م.

ـــ الكليات:

للقلصادي، تحقيق: منير التليلي، طبع ، شركة إلجا فاليتا ، مالطا هـــ .

ـــ الكليات الفقهية:

لأبي عبد الله المقري، تحقيق: الدكتور محمد أبو الأجفان، الدار العربية للكتاب، تونس م.

ـــ مجموع فتاوى ابن تيمية :

لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية ، الطبعة الثانية، مكتبة ابن تيمية .

ـــ المدونة الكبرى:

للإمام مالك، مطبعة السعادة، مصر ـــ الطبعة الأولى، هـــ .

ـــ المدخل الفقهي العام :

لمصطفى الزرقاء ، طبعة جامعة دمشق، الطبعة السابعة هـــ .

ـــ المذهب المالكي:

لمحمد المختار المامي، إصدار مركز زايد للتراث والتاريخ، الإمارات العربية المتحدة ، الطبعة الأولى .

ـــ المصباح المنير في غريب الشرح الكبير:

للعلامة أحمد بن محمد الفيومي، دار الفكر .

ـــ معجم الأصوليين:

لمحمد مظهر بقا، طبعة معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي ، جامعة أم القرى ، هـــ.

ـــ معجم المؤلفين:

لعمر رضا كحالة، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

ـــ المنثور في القواعد:

لبدر الدين محمد بن بهادر الزركشي، تحقيق: د. تيسير فائق ، الطبعة الأولى هـــ ، نشر وزارة الأوقاف الكويتية .

ـــ مواهب الجليل لشرح مختصر خليل:

للشيخ محمد الحطاب، دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، لبنان.

ـــ الموطأ :

للإمام مالك بن أنس، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي .

ـــ النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة:

لابن تغري بردي، الطبعة الأولى ، دار الكتب العلمية بيروت ، هـــ.

ـــ نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب:

للمقري، تحقيق: الدكتور إحسان عباس، دار صادر ، بيروت ، هـــ.

ـــ نيل الابتهاج بتطريز الديباج:

لأحمد بن محمد التنبكتي، مطبوع بهامش كتاب الديباج المذهب لابن فرحون.

ـــ هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين:

لإسماعيل البغدادي، مكتبة المثنى ، بغداد ، نسخة مصورة عن طبعة إستانبول.

فهرس الموضوعات

المقدمة ..
التمهيد : القواعد الفقهية: تعريفها ونشأتها وأهميتها ومناهج المؤلفين فيها .
المبحث الأول: تعريف القاعدة والفرق بينها وبين غيرها
تعريف القاعدة لغة واصطلاحاً ..
الفرق بين القاعدة الفقهية والقاعدة الأصولية ..
الفرق بين القاعدة الفقهية والضابط الفقهي
المبحث الثاني: أهمية القواعد الفقهية .
المبحث الثالث: نشأة القواعد الفقهية
المبحث الرابع: مناهج المؤلفين في القواعد الفقهية
منهجهم في الترتيب
منهجهم من حيث مضمون الكتاب .
الفصل الأول: القواعد الفقهية في المذهب المالكي .
المبحث الأول: علاقة الفقه المالكي بالقواعد الفقهية
المبحث الثاني: إسهامات المالكية في التأليف في القواعد الفقهية
الفصل الثاني: دارسة لأهم كتب القواعد الفقهية عند المالكية
المبحث الأول: دراسة لكتاب الفروق للقرافي
اسم الكتاب
مضمون الكتاب
منهج القرافي في كتابه الفروق
منهجه من حيث الترتيب .

منهجه من حيث الاستدلال
أهمية كتاب الفروق وأثره في المذهب المالكي
المبحث الثاني: دراسة لكتاب القواعد للمقري
اسم الكتاب
منهج المقري في كتابه القواعد
مصادر المقري في كتابه القواعد
أهمية الكتاب وأثره في المذهب المالكي
المبحث الثالث: دراسة لكتاب إيضاح المسالك للونشريسي
اسم الكتاب
سبب تأليف الكتاب والغرض منه
مضمون الكتاب
مصادر الونشريسي في كتابه
منهج الونشريسي في كتابه
أسلوب الكتاب
أهمية الكتاب ومزاياه، وما يؤخذ عليه
المبحث الرابع: دراسة لكتاب المنهج المنتخب للزقاق
اسم الكتاب
مضمون الكتاب
منهج الزقاق في منظومته
منهجه من حيث الترتيب
منهجه في الاستدلال
أهمية الكتاب وأثره في المذهب المالكي

شرح المنهج المنتخب للمنجور .
خاتمة البحث
فهرس الكتب .
فهرس الأعلام
فهرس المصادر والمراجع .. ..
فهرس الموضوعات .